جامعة المدينة العالمية
Al-Madinah International University

مجلة الرّاسخون
ARRASIKHUN JOURNAL

ARRASIKHUN JOURNAL

PEER-REVIEWED INTERNATIONAL JOURNAL

مجلّة الرّاسخون

مجلّة عالميّة محكّمة

ISSN: 2462-2508

Volume 7, Issue 2, June 2021

الإصدار السابع، العدد الثاني، يونيو 2021

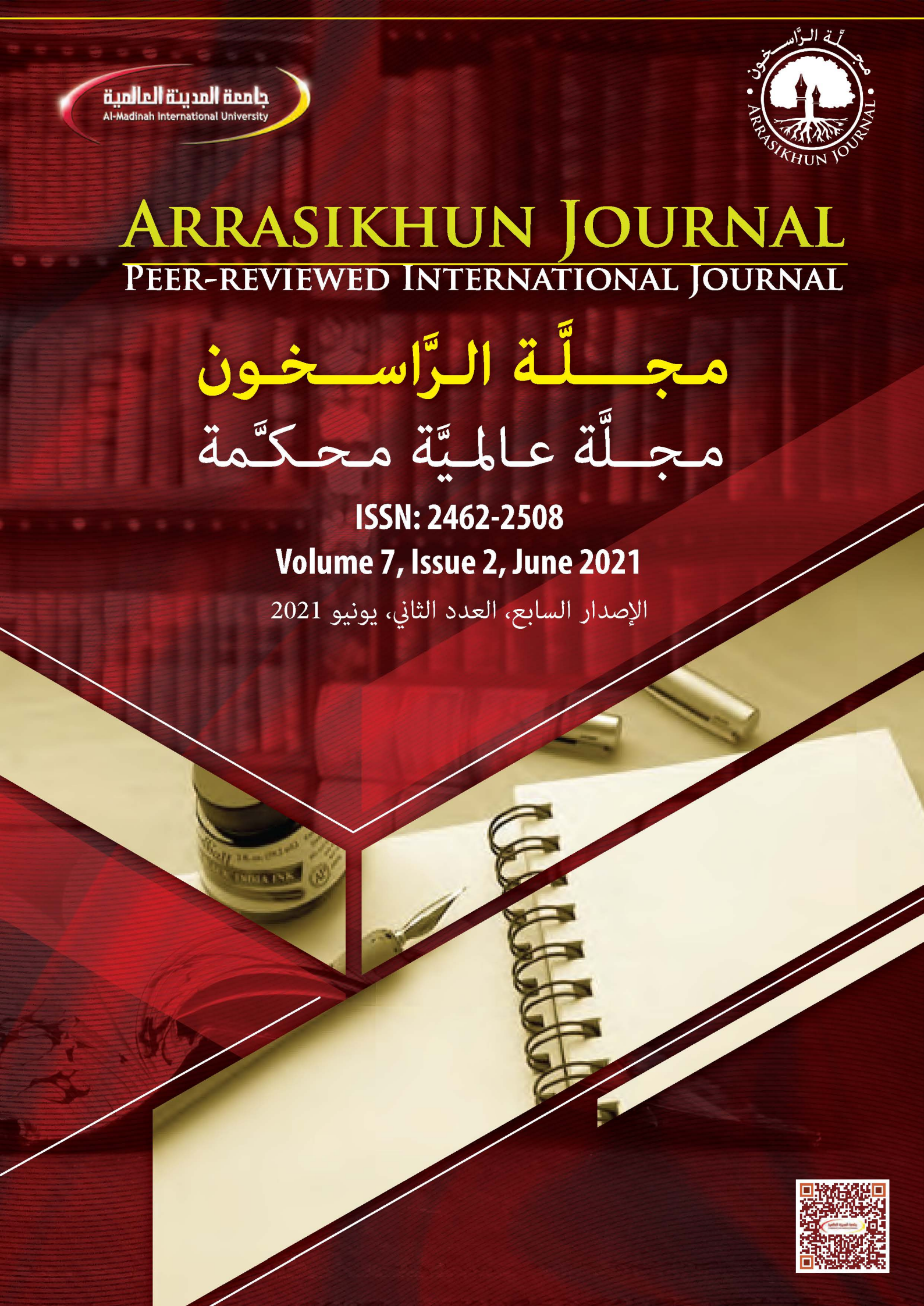

مجلة الراسخـــون

مجلة عالمية محكمة

ISSN:2462-2508

أبحاث الإصدار السابع، العدد الثاني، يونيو 2021

أولًا: الدراسات الإسلامية

البحث	صفحة
1. مسائل في سجود السهو من روايات هشام بن عبيد الله الرازي عن الإمام محمد بن الحسن من كتاب المحيط البرهاني	27.1
2. عقود الإنترنت في الشريعة الإسلامية والقوانين الدولية، المخاطر وطرق تفاديها ـ دراسة وصفية تحليلية ...	51.28
3. الضبط والاستيقاف بين الشريعة الإسلامية والقانون الليبي (دراسة مقارنة)	79.52
4. التحرش الجنسي بوسائل التقنية الحديثة ـ دراسة فقهية نظامية	106.80
5. الإجماع عند الإمام آلمَوْزعي في كتابه لله تيسير البيان لأحكام القرآن لله دراسة أصولية تطبيقية (باب الوصايا والفرائض نموذجًا)	138.107
6. ترجمة الإمام علي بن عبد الله السَّمهُودي المتوفى سنة 911هـ والتعريف بكتابه «صدح السواجع على جمع الجوامع»	160.139

ثانياً: الدراسات اللُّغويَة

البحث	صفحة
1. الجُملة الاسمّية المُؤكدة ودلالاتها في شعر زهير بن أبي سُلمى ـ دراسة نحوّية دلالّية	184.161
2. الصعوبات التي يواجهها متعلمو العربية في استعمال أساليب الاستفهام	203.185
3. الدخيل من اللغة العربية في اللغة السويدية (دراسة وصفية)	226.204
4. العدول الدلالي وأثره في الإبداع الشعري عند الشاعر إبراهيم عزت	250.227
ابن الخياط الدمشقي دراسة أسلوبية لنماذج مختارة من مدحياته	269.251

أعضاء هيئة تحرير المجلة:

رئيس المجلة: الأستاذ المشارك الدكتور/ فضلان محمد عثمان

نائب رئيس المجلة: الأستاذ المشارك الدكتور/ الطيب مبروكي

مدير هيئة التحرير: الأستاذ المساعد الدكتور/ عبد الله يوسف

نائب مدير هيئة التحرير: الأستاذ المشارك الدكتور/ محمد صلاح الدين أحمد

سكرتيرة المجلة: الأستاذة/ إيناس محمد الطيب محمود

محكمو أبحاث العدد (حسب الترتيب الأبجدي):

- الأستاذ المساعد الدكتور/ إبراهيم توه يالا
- الأستاذ المشارك الدكتور/ أحمد علي عبد العاطي
- الأستاذ المشارك الدكتور/ حساني محمد نور
- الأستاذ الدكتور/ خالد حمدي عبد الكريم
- الأستاذ المشارك الدكتور/ السيد محمد سالم
- الأستاذ المشارك الدكتور/ صلاح عبد التواب سعداوي سيد
- الأستاذ المشارك/ عبد الرحمن حسانين
- الأستاذ المشارك الدكتور/ عبد الله رمضان خلف مرسي
- الأستاذ المساعد الدكتور/ عبد الله يوسف
- الأستاذ الدكتور/ عبد الناصر خضر ميلاد
- الأستاذ المشارك الدكتور/ عمر محمد دين
- الأستاذ المشارك الدكتور/ المتولي علي الشحات بستان
- الأستاذ المساعد الدكتور/ مجدي عبد العظيم إبراهيم فرج
- الأستاذ المساعد الدكتور/ محمد إبراهيم بخيت
- الأستاذ المساعد الدكتور/ محمد السيد إبراهيم البساطي
- الأستاذ المشارك الدكتور/ محمد صلاح الدين أحمد فتح الباب
- الأستاذ المشارك الدكتور/ محمد عبد الرحمن إبراهيم سلامة
- الأستاذ المساعد الدكتور/ محمد عبد الله عباس الشال
- الأستاذ المشارك الدكتور/ نادي قبيصي البدوي سرحان
- الأستاذ المشارك الدكتور/ ياسر عبد الحميد جاد الله النجار

Arrasikhun Journal, Volume 7, Issue 2, June 2021

ISSN: 2462-2508

مسائل في سجود السهو من روايات هشام بن عبيدالله الرازي عن الإمام مُحَمَّد بن الحسن من كتاب المحيط البرهاني

جابر بن عبدالله بن يحيى بن مهدي

طالب دكتوراه، قسم الفقه وأصوله، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الدينة العالمي.

jaber.92@gmail.com

أ.د. خالد بن حمدي بن عبدالكريم بن قاسم

أستاذ الفقه وأصوله

كلية العلوم الإسلامية

جامعة المدينة العالمية – ماليزيا

khaled.hamdy@mediu.my

الملخص

تكمن مشكلة البحث في محاولة جمع روايات هشام بن عبيد الله الرازي في سجود السهو عن مُحَمَّد بن الحسن المتفرقة والحكم عليها والتأكد من مدى صحة هذه الروايات ومقارنتها لبقية الروايات المنقولة عن مُحَمَّد بن الحسن ليظهر لنا مكانة هذا الإمام العظيم في الرواية ومدى إمكانية موافقتها لكتب ظاهر الرواية وللمذاهب الفقهية المالكية والشافعية والحنابلة، وأهمية البحث التعرف على هذه الروايات وقيمتها، وشمولية هذا البحث حيث يتناول مسائل في سجود السهو، وكان المنهج المتبع هو المنهج الاستقرائي المقارن، وانتقيت منها مطلبا في سجود السهو ويشمل على أربعة مسائل، اقتصرت في المسألتين الأوليين على المذهب الحنفي مكتفيتا بذكر أقوالهم وأدلتهم والترجيح بين الأقوال، لأنه لم تردا إلا في المذهب الحنفي، وفي الأخريين على المذاهب الأربعة ذكرت في كل مسألة أقوال كل مذهب من المذاهب الأربعة مفصلة مبينا قول المذهب فيها إذا تيسر، ثم جمعت أقوال المذاهب مع بعضها، ثم ذكرت الأدلة لكل قول في المسألة والترجيح بين الأقوال، ومن أهم نتائج البحث: إن روايات هشام بن عبيد الله الرازي عن الإمام مُحَمَّد بن الحسن رحمهما الله صحيحة ودقيقة في مجملها.

الكلمات المفتاحية: الصلاة، سجود السهو، الفاتحة، اضافة ركعة، صلاة العصر

ISSN: 2462-2508

Abstract

The problem of the research lies in trying to collect the different narrations of Hisham bin Ubaid Allah Al-Razi on the authority of Muhammad bin Al-Hassan in the prostration of forgetfulness, to judge these narrations, to verify their validity and compare them to the rest of the narrations transmitted by Muhammad bin Al-Hassan to show us the position of this great imam in the narration and the extent to which his narration is compatible with the books of the apparent narration and for the Maliki, Shafi'i and Hanbali schools of jurisprudence. The importance of the current research lies in identifying these narrations and their value and in its comprehensiveness as it deals with issues in the prostration of forgetfulness. The research followed the inductive-comparative approach. The researcher selected a requirement in the prostration of forgetfulness and includes four related issues. Because the first two issues were only mentioned in the Hanafi school, the researcher confined himself to the Hanafi school of thought, content with mentioning their sayings and evidence and weighting between the sayings. In the other two issues, the researcher depended on the four schools, mentioning the statements of each issue in the four schools of thought in details, and indicating the statement of the school in them, if possible. Then the statements of the schools were collected, mentioning the evidence for each statement in the issue and the weighting between the statements. The most important results of this research are as follows: The narrations of Hisham bin Obaid Allah Al-Razi on the authority of Imam Muhammad bin Al-Hassan, may God have mercy on them, are correct and accurate in their entirety.

Keywords: prayer, prostration of forgetfulness, Al-Fatihah, adding a rak'ah, afternoon prayer.

ISSN: 2462-2508

المقدمة:

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، صلى الله عليه وسلم وعلى آله وأصحابه وسلم تسليما كثيرا. وبعد:

فإن علم الفقه ذُروة سنام العلوم، وأجلها قدرا وأعظمها نفعا، من حصل عليه وعمل به فقد أخذ بحظي الدنيا والآخرة، ((حدثنا سعيد بن عفير، قال: حدثنا ابن وهب، عن يونس، عن ابن شهاب، قال: قال حميد بن عبد الرحمن، سمعت معاوية، خطيبا يقول سمعت النبي ﷺ يقول: «من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين، وإنما أنا قاسم والله يعطي، ولن تزال هذه الأمة قائمة على أمر الله، لا يضرهم من خالفهم، حتى يأتي أمر الله»))[1].

ولقد عني فقهاؤنا بهذا العلم الجليل عناية فائقة، فبذلوا جهدهم واستفرغوا وسعهم في استنباط أحكامه من مصادرها، مع تقعيد قواعده والتفريع عليها، وفرضوا مسائل افتراضية لم تكن قد وقعت، ثم وقع بعضها، وسيقع البعض الآخر؛ لأن الحوادث لا تتناهى.

فهذا بحث في الفقه الحنفي خاصة بعنوان مسائل الإمام مُحَمَّد بن الحسن برواية هشام بن عبيد الله الرازي من كتاب المحيط البرهاني في الفقه النعماني. في مسائل في سجود السهو.

مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث في محاولة جمع روايات هشام بن عبيد الله الراوي في سجود السهو عن مُحَمَّد بن الحسن المتفرقة في كتاب المحيط البرهاني في الفقه النعماني ومقارنتها لبقية روايات المذهب الحنفي وكذلك المذاهب الفقهية الأربعة، ليظهر لنا مكانة هذا الإمام العظيم ومذهب الحنفية.

أسئلة البحث:

ما مرويات هشام بن عبيد الله الرازي عن مُحَمَّد بن الحسن الشيباني في فقه الحنفي من كتاب المحيط البرهاني في سجود السهو.؟

ما مدى اتفاقها أو اختلافها مع المذهب الحنفي والمذاهب الفقهية الأربعة؟

ما حكم سجود السهو لمن سهى في قراءة الفاتحة أو بعض آياتها؟

ما حكم أضافة ركعة في صلاة العصر سهوا؟

أهداف البحث:

تعريف الباحثين بمرويات هشام بن عبيد الله الرازي عن مُحَمَّد بن الحسن الشيباني في الفقه الحنفي من كتاب المحيط البرهاني في سجود السهو.

تعريف الباحثين بقيمة هذه الروايات في المذهب الحنفي.

تعريف الباحثين بمدى اتفاقها أو اختلافها مع المذهب الحنفي والمذاهب الفقهية الأربعة في الفقه.

أهمية البحث:

يمكن إيجاز أهمية البحث، وأسباب اختياره في النقاط الآتية:

1- التعرف على مرويات هشام بن عبيدالله الرازي عن مُحَمَّد بن الحسن الشيباني في فقه الحنفي من كتاب المحيط البرهاني في كتابي الطهارات والصلاة.

(1)أخرجه البخاري في **صحيح البخاري**، كتاب العلم، باب من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين، (39/1)، رقم (71)، وأخرجه مسلم في **صحيح مسلم**، كتاب الزكاة، باب النهي عن المسألة، (718/2، 719)، رقم (1037). متفق عليه.

ISSN: 2462-2508

2- إن مسائل الإمام مُحَمَّد بن الحسن تشكل أهمية كبرى في المذهب الحنفي حيث يعد ثالث الثلاثة، لذا كان جمعها في مصنف واحد يسهل الرجوع إليه أمرا في غاية الأهمية.

3- إن هشام بن عبيد الله الرازي الراوي لهذه المسائل فقيه حنفي. أخذ عن أبي يوسف ومُحَمَّد صاحبي أبي حنيفة.

منهج البحث:

الأصل في منهج البحث أنه **استقرائي مقارن،** وذلك بتصور المسألة ووصفها، ثم ذكر أقوال الفقهاء في المسألة إن وجدت بجمع الأقوال من مصادرها المعتمدة والترجيح بين الأقوال، من خلال إيراد الأدلة ومناقشتها ثم بيان ما يختاره الباحث من أقوال.

حدود البحث:

روايات هشام بن عبيد الله الرازي في سجود السهو من كتاب الصلاة من كتاب المحيط البرهاني.

إجراءات البحث:

1- دراسة نوادر الإمام مُحَمَّد بن الحسن الشيباني من رواية هشام بن عبيد الله الرازي في سجود السهو من كتاب الصلاة من كتاب المحيط البرهاني.

2- اعتمد الباحث في البحث هذا المسمى (المحيط البرهاني)للمسائل.

3- توثيق أقوال فقهاء المذاهب الأربعة، بعزوها إلى أصحابها ومذاهبها من أشهر الكتب المعتمدة.

4- ترجيح أحد الأقوال التي يطمئن إليها الباحث بما قوي لديه من دليل.

5- عزو الآيات إلى سورها وتخريج الأحاديث من كتب المتون.

6- تجنب الاستطراد.

7- التعريف بالمصطلحات وشرح الغريب إن وجد.

التمهيد:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، وبعد..

لما كان الإنسان عرضة للنسيان والذهول، وكان الشيطان يحرص على أن يشوش عليه صلاته ببعث الأفكار وانشغال باله بها عن صلاته، وربما ترتب على ذلك نقص في الصلاة، أو زيادة فيها بدافع النسيان والذهول، شرع الله للمصلي أن يسجد في آخر صلاته تفاديا لذلك، وإرغاما للشيطان، وجبرا للنقصان، وإرضاء للرحمن، وهذا السجود هو ما يسميه العلماء سجود السهو[1].

ويشمل هذا البحث على عدة مباحث:

المبحث الأول: ترجمة الإمام مُحَمَّد بن الحسن الشيباني رحمه الله تعالى.

المبحث الثاني: ترجمة هشام بن عبيد الله الرازي رحمه الله تعالى.

المبحث الثالث: ترجمة أبي المعالي برهان الدين محمود مؤلف كتاب المحيط رحمه الله تعالى.

المبحث الرابع: تعريف بكتاب المحيط البرهاني.

المبحث الخامس: حكم السهو عن قراءة آيات من الفاتحة.

المبحث السادس: حكم من بدأ بقراءة غير الفاتحة في الركعة الأولى أو الثانية وقرأ آخر فهل يجب عليه السهو.

المبحث السابع: حكم إذا قرأ في الأخرين من الظهر أو العصر الفاتحة والسورة ساهيا فهل عليه سجود السهو.

المبحث الثامن: حكم زيادة ركعة في صلاة العصر.

(1) الفوزان، **الملخص الفقهي**، ط1، (149/1).

ISSN: 2462-2508

المبحث الأول: ترجمة الإمام مُحَمَّد بن الحسن الشيباني رحمه الله تعالى:

المطلب الأول: اسمه ونسبه وأسرته:

هو أبو عبد الله مُحَمَّد بن الحسن بن فرقد الشيباني الكوفي. وكان أبوه الحسن بن فرقد من جند الشام، فقدم واسط، فولد له بها مُحَمَّد[1]. ونسب إلى بني شيبان لأنه كان مولى لهم[2].

المطلب الثاني: مولده ووفاته:

مولده: قدم أبوه العراق، فولد مُحَمَّد بواسط[3]، سنة اثنتين وثلاثين ومائة[4].

وفاته: خرج بصحبة هارون الرشيد إلى الري، فمات بها في سنة (189هـ) وهو ابن ثمان وخمسين سنة[5]. ومات هو والكسائي في يوم واحد، فكان الرشيد يقول: "دفنت الفقه والنحو بالري"[6].

(1) ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ط1، (7/ 336) ، ابن حجر، **تعجيل المنفعة**، ط1، (174/2).

(2) ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ط1، (7/ 336).

(3) ابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل**، ط1، (7/ 227)، الخطيب البغدادي، **تاريخ بغداد**، ط1، (2/ 561)، الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، ط3، (9/ 134)، ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ط1، (7/ 336)، القَرشي، **الجواهر المضية**، د.ط، (2/ 42)، ابن حجر، **تعجيل المنفعة**، ط1، (174/2).

(4)الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، ط3، (9/ 135)، ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ط1، (7/ 336)، ابن حجر، **تعجيل المنفعة**، ط1، (174/2)، ابن خلكان، **وفيات الأعيان**، ط1، (4/ 185).

(5) ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ط1، (7/ 336)، ابن حجر، **تعجيل المنفعة**، ط1، (177/2).

(6) الشيرازي، **طبقات الفقهاء**، ط1، (136)، الخطيب البغدادي، **تاريخ بغداد**، ط1، (2/ 573)، ابن حجر، **تعجيل المنفعة**، ط1، (177/2).

وقد رثاه اليزيدي ورثى الكسائي الذي مات معه في نفس اليوم بقصيدة:

تصـــرمت الـــدنيا فلـــيس خلـــود
ومـــا قـــد نـــرى مـــن بهجـــة ســـيبيد
لكـــل امـــرء منـــا مـــن المـــوت منهـــل
فلـــــيس لـــــه إلا عليـــــه ورود
ألم تـــر شـــيئا شـــاملًا ينـــدر البلـــي
وإن الشـــباب الغـــض لـــيس يعـــود
سيأتيك ما أفنى القرون التي مضت
فكـــن مســـتعدا فالفنـــاء عتيـــد
أســـفت علـــى قاضـــي القضـــاة مُحَمَّد
وأذريـــت دمعـــي والفـــؤاد عميـــد
فقلت إذا ما أشكل الخطب من لنا
بإيضـــاحه يومـــا وأنـــت فقيـــد[7]

المطلب الثالث: نشأته وطلبه للعلم:

نشأ بالكوفة[8]، وطلب الحديث وسمع سماعا كثيرا[9]. ويظهر أن أباه كان حريصا على طلبه للعلم مع أنه كان جنديا. فقد ذكر السمعاني أن أباه قدم به إلى الإمام أبي حنيفة[10]. وتفقه مُحَمَّد بن الحسن بالكوفة، حيث لازم أبا حنيفة وحمل عنه الفقه والحديث[11]. وقد توفي الإمام أبو حنيفة

(7) الخطيب البغدادي، **تاريخ بغداد**، ط1، (2/ 573) القَرشي، **الجواهر المضية**، د.ط،) 44/2)

(8) ابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل**، ط1، (7/ 227)، الخطيب البغدادي، **تاريخ بغداد**، ط1، (2/ 561)، الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، ط3، (9/ 134) و القَرشي، **الجواهر المضية**، د.ط، (1/ 526).

(9) ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ط1، (7/ 336).

(10) القَرشي، **الجواهر المضية**، د.ط، (1/ 526).

(11) ابن حجر، **تعجيل المنفعة**، ط1، (174/2).

ISSN: 2462-2508

وعمر مُحَمَّد بن الحسن ثمانية عشر عاما على الرواية المشهورة في أن مولده سنة (132هـ).

ويظهر أن والد مُحَمَّد بن الحسن كان ميسور الحال نوعا ما. فقد ترك للإمام ثروة أعانته على طلب العلم. قال مُحَمَّد بن الحسن: "ترك أبي ثلاثين ألف درهم، فأنفقت خمسة عشر ألفًا على النحو والشعر، وخمسة عشر ألفًا على الحديث والفقه"[1].

لقد تتلمذ الإمام مُحَمَّد على كثير من العلماء والفقهاء والمحدثين وغيرهم؛ فقد سافر الإمام في طلب العلم إلى الشام والمدينة [2]؛ فمنهم مسعر بن كدام، ومالك بن مغول، وأبو يوسف، وعمر بن ذر، وسفيان الثوري، ومالك بن أنس، والأوزاعي، وابن جريج، ومحل الضبي، وبكر بن ماعز، وأبي حرة، وعيسى الخياط، وزمعة بن صالح، وبكير بن عامر، وإبراهيم الخوزي، ومُحَمَّد بن أبان، وقيس بن الربيع، والقاسم بن معن[3].

المطلب الرابع: نشره للعلم:

وقد جلس مُحَمَّد بن الحسن مجلس العلماء في شبابه. فبعد أن توفي أبو حنيفة وقد كان عمره ثماني عشرة سنة، تم دراسة الفقه على أبي يوسف كما سبق، ثم جلس للتعليم وعمره عشرون سنة.

قال إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة: "كان مُحَمَّد بن الحسن له مجلس في مسجد الكوفة وهو ابن عشرين سنة"[4].

ثم إنه انتقل إلى بغداد عاصمة الدولة العباسية، فسكن بها، واختلف إليه الناس وسمعوا منه الحديث والرأي[5]. وصنف الكتب الكثيرة ونشر علم أبي حنيفة[6].

تلاميذه وممن روى عنه:

تتلمذ على الإمام مُحَمَّد كثير من العلماء. فمن تلاميذه أبو عبيد القاسم بن سلام، وهشام بن عبيد الله الرازي ــ صاحب الروايات التي معنا في هذه الأطروحة ــ، وأبو سليمان الجوزجاني، وأبو حفص الكبير أحمد بن حفص البخاري، وداود بن رشيد، و الإمام الشافعي، و شعيب بن سليمان الكيساني الكوفي، و إبراهيم بن رستم، أبو بكر المروزي، ومعلى بن منصور الرازي، وأسد بن الفرات أبو عبد الله الحراني ثم المغربي، و وعلي بن معبد بن شداد العبدي الرقّي، و عيسى بن أبان بن صدقة، و يحيى بن معين وغيرهم كثير[7].

المطلب الخامس: صفاته الْخَلْقيَّة والخُلُقية:

كان الإمام مُحَمَّد بن الحسن سميناً، لكنه كان مع ذلك ذكيا خفيف الروح. قال الشافعي: "ما رأيت سميناً أخف روحا من مُحَمَّد بن الحسن"[8].

(1) الخطيب البغدادي، **تاريخ بغداد**، ط1، (2/ 561)، القَرشي، **الجواهر الجواهر المضية**، د.ط، (1/ 529).

(2) ابن حجر، **تعجيل المنفعة**، ط1، (175/2).

(3) ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ط1، (7/ 336)، ابن أبي حاتم، **الجرح الجرح والتعديل**، ط1، (7/ 227)، الخطيب البغدادي، **تاريخ بغداد**، ط1، (2/ 561) الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، ط3، (9/ 134) القَرشي، **الجواهر المضية**، د.ط، (1/ 405، 526)، ابن حجر، **تعجيل المنفعة**، ط1، (174/2).

(4) الخطيب البغدادي، **تاريخ بغداد**، ط1، (2/ 564).

(5) ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ط1، (7/ 336)، الخطيب البغدادي، **تاريخ بغداد**، ط1، (2/ 561).

(6) الشيرازي، **طبقات الفقهاء**، ط1، (135).

(7) القَرشي، **الجواهر المضية**، د.ط، (1/ 237)، ابن حجر، **تعجيل المنفعة**، ط1، (175/2).

(8) الخطيب البغدادي، **تاريخ بغداد**، ط1، (2/ 565)، ابن حجر، **تعجيل المنفعة**، ط1، (175/2).

ISSN: 2462-2508

وكان الإمام يحب المناظرة وكان واسع الصدر أمام الأسئلة التي توجه إليه، لا يغضب ولا يتغير. قال الشافعي: "ما ناظرت أحدًا إلا تمعر وجهه ما خلا مُحَمَّد بن الحسن"[1]. وكان قد وكل أموره المالية إلى وكيل له حتى يتفرغ للعلم. قال مُحَمَّد بن سماعة: "قال مُحَمَّد بن الحسن لأهله: لا تسألوني حاجة من حوائج الدنيا تشغلوا قلبي، وخذوا ما تحتاجون إليه من وكيلي، فإنه أقل لهمي وأفرغ لقلبي"[2].

وكان محافظًا على وقار العلماء وجريئا في وجه الملوك لا يتنازل عن الحق. قال أبو عبيد: "كنا مع مُحَمَّد بن الحسن إذ أقبل هارون الرشيد، فقام إليه الناس كلهم إلا مُحَمَّد بن الحسن فإنه لم يقم. ثم أُذن بالدخول على الرشيد، فدخل مُحَمَّد بن الحسن فجزع أصحابه له، ثم خرج طيب النفس مسرورا، فقال: قال لي: ما لك لم تقم مع الناس؟ قلت: كرهت أن أخرج عن الطبقة التي جعلتني فيها، إنك أهلتني للعلم، فكرهت أن أخرج منه إلى طبقة الخدمة التي هي خارجة منه، وإن ابن عمك ﷺ قال: ((من أحب أن يمثل له الرجال قياما، فليتبوأ مقعده من النار))[3]، وإنه إنما أراد بذلك العلماء، فمن قام بحق الخدمة وإعزاز الملك فهو هيبة للعدو، ومن قعد اتبع السنَّة التي عنكم أُخذت، فهو زين لكم . قال: صدقت يا مُحَمَّد . ثم قال: إن عمر ابن الخطاب صالح بني تغلب على أن لا ينصروا أبناءهم، وقد نصروا أبناءهم وحلّت بذلك دماؤهم، فما ترى؟ قال: قلت: إن عمر أمرهم بذلك، وقد نصروا أبناءهم بعد عمر، واحتمل ذلك عثمان وابن عمك [4]، وكان من العلم ما لا خفاء به عليك، وجرت بذلك السنَّة، فهذا صلح من الخلفاء بعده، ولا شيء يلحقك في ذلك، وقد كشفتُ لك العلم، ورأيك أعلى. قال: لَكنّا نجريه على ما أجروه إن شاء الله، إن الله أمر نبيه بالمشورَة، فكان يشاور في أمره ثم يأتيه جبريل عليه السلام بتوفيق الله، ولكن عليك بالدعاء لمن ولاّه الله أمرك، ومر أصحابك بذلك، وقد أمرت لك بشيء تفرقه على أصحابك. فخرج له مال كثير ففرقه"[5].

وفي سنة (176هـ) ظهر يحيى بن عبد الله بن الحسن بن الحسن[6] بالديلم واشتدت شوكته، فاغتم الرشيد لذلك، فندب إليه الفضل بن يحيى في خمسين ألفًا، فكاتب يحيى بن عبد الله ولطف به، فأجاب يحيى إلى الصلح، على أن يكتب له الرشيد أمانًا بخطه يشهد عليه فيه القضاة والفقهاء وجلّة بني هاشم ومشايخهم، فأجابه الرشيد إلى ذلك، وسير الأمان مع هدايا وتحف. فقدم يحيى مع الفضل بغداد، فلقيه الرشيد بكل ما أحب وأمر له بمال كثير وأنزله منزلًا سريًا. ثم إن الرشيد حبسه فمات في الحبس. وكان الرشيد قد عرض كتاب أمان يحيى على مُحَمَّد بن الحسن وعلى أبي البَخْتَري القاضي (ت.

(1) الخطيب البغدادي، **تاريخ بغداد**، ط1، (2/ 568).

(2) الخطيب البغدادي، **تاريخ بغداد**، ط1، (2/ 567)، القَرشي، **الجواهر الجواهر المضية**، د.ط، (1/ 528).

(3) أخرجه الترمذي، في **السنن**، في أول كتاب الأدب، أبواب النوم، باب الرجل يقوم للرجل يعظمه بذلك، (7/ 515، 516)، رقم (5229). قال شعيب الأرنؤوط:" إسناده صحيح. " نفس المرجع.

(4) أي علي بن أبي طالب ﷺ .

(5) الخطيب البغدادي، **تاريخ بغداد**، ط1، (2/ 564).

(6) هو من الطالبيين الذين خرجوا على العباسيين، وقد رباه جعفر الصادق، الصادق، وتفقه عنده. دعا إلى نفسه في بلاد الديلم، ثم صالح الرشيد بأمان، وقدم بغداد، ثم حبسه الرشيد إلى أن مات. الزركلي، **الأعلام**، ط15، (8/ 154).

ISSN: 2462-2508

200هـ)[1]، فقال مُحَمَّد: "الأمان صحيح". فحاجه الرشيد وأغلظ له الكلام، لكن لم يرجع مُحَمَّد عن فتواه. وقال أبو البَخْتَري: "هذا أمان منتقض من وجه كذا". فمزقه الرشيدَ[2].

وكان مُحَمَّد بن الحسن يتفقد طلاب العلم ويواسيهم بالنفقة مثل أستاذه أبي حنيفة. قال أبو عبيد: "رأيت الشافعي عند مُحَمَّد بن الحسن وقد دفع إليه خمسين دينارا وقد كان قبل ذلك دفع إليه خمسين درهما وقال: إن اشتهيت العلم فالزم"[3]. وقد نفدت نفقة أسد بن الفرات وهو عند مُحَمَّد فكلم فيه مسؤولي الدولة فنفذوا إليه عشرة آلاف درهم[4].

وكان الإمام مُحَمَّد متواضعا لأهل العلم حتى لطلابه، وحريصا على العلم، فيستفيد من طلبته ولا يرى في ذلك غضاضة على نفسه. قال أبو سليمان الجوزجاني: "سمعت ابن المبارك يقول: سألت أبا حنيفة ﷺ عن الرجل يبعث بزكاة ماله من بلد إلى بلد آخر، فقال: لا بأس بأن يبعثها من بلد إلى بلد آخر لذي قرابته، فحدثت بهذا مُحَمَّد بن الحسن، فقال: هذا حسن، وهذا قول أبي حنيفة، وليس لنا في هذا سماع عن أبي حنيفة. قال أبو سليمان: فكتبه عني مُحَمَّد بن الحسن عن ابن المبارك عن أبي حنيفة"[5].

المطلب السادس: توليه القضاء:

أشار أبو يوسف على هارون الرشيد بتولية مُحَمَّد بن الحسن قضاء الرقة، ولم يشاوره أبو يوسف في ذلك. فأُحضر مُحَمَّد بن الحسن من الكوفة وهو لا يعلم سبب إحضاره، فكان ذلك من أسباب انكسار الخاطر بينهما[6]. فخرج إلى الرقة وهارون أمير المؤمنين بها فولاه قضاء الرقة ثم عزله[7]. وكان سبب عزله ما سبق من إجازته لأمان يحيى بن عبد الله[8]. ثم إن الرشيد قربه إليه مرة أخرى وولاه قضاء القضاة بعد وفاة أبي يوسف[9].

المطلب السابع: آثاره العلمية:

كتاب الأصل، والجامع الصغير، والجامع الكبير، والسير الصغير، والسير الكبير، والزيادات، وزيادات الزيادات، والآثار: وهي عبارة عن الأحاديث والآثار التي يرويها الإمام مُحَمَّد عن أبي حنيفة وغيره من مشايخه، والموطأ: وهو رواية مُحَمَّد بن الحسن لموطأ مالك، والحجة على أهل المدينة، وكتاب الكسب، وكتاب الحيل، والأمالي: وهي مسائل فقهية رواها سليمان بن شعيب الكيساني وأبوه عن الإمام مُحَمَّد، والنوادر: وهي مرويات أصحابه عنه في المسائل الفقهية.

(1) هو وهب بن وهب القرشي المدني، ولاه هارون الرشيد قضاء عسكر المهدي أي شرقي بغداد، ثم قضاء المدينة، ثم عزل ورجع إلى بغداد وتوفي بها. وهو ضعيف عند المحدثين. الزركلي، **الأعلام**، ط15، (8/ 126).

(2) الصيمري، **أخبار أبي حنيفة**، ط2، (130 – 131)، ابن الأثير، **الكامل في التاريخ**، ط1، (5/ 291)، أبو المحاسن، **النجوم الزاهرة**، د.ط، (2/ 63).

(3) الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، ط3، (10/ 14).

(4) الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، ط3، (10/ 225 – 227).

(5) القَرشي، **الجواهر المضية**، د.ط، (282/1).

(6) الكوثري، **بلوغ الأماني**، د.ط، (46).

(7) ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ط1، (7/ 336)، ابن حجر، **تعجيل المنفعة**، ط1، (177/2).

(8)الصيمري، **أخبار أبي حنيفة**، ط2، (126 – 127)، الكوثري، **بلوغ الأماني**، د.ط، (51).

(9) الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، ط3، (9/ 135).

ISSN: 2462-2508

المبحث الثاني: ترجمة هشام بن عبيد الله الرازي رحمه الله تعالى

المطلب الأول: نسبه ومولده:

نسبه: هو الشيخ الفقيه الإمام صاحب النَّوادر أحد أئمة السنة هشام بن عبيد الله السني الرَّازي الحنفي؛ والسن قرية من قرى، الري يقال لها السنَ[1].

مولده: لم يقف الباحث على سنة ولادته رحمه الله فيما اطلع عليه. ولم تذكر المصادر التاريخيه متى ولد .

المطلب الثاني: طلبه للعلم ومشايخه وتلاميذه:

مشايخه: تفقه على أبي يوسف ومُحَمَّد وروى عن ابن أبي ذئب ومالك بن أنس. وروى عن: بشير بن سلْمان، وحماد بن زيد، وابن لهيعة، والليث، وعنبسة بن الأزهر وعبد الوارث، وعبد العزيز بنِ المختار، وعدَّة من أهل العلم، وكان يقول: لقيت ألفا وسبعمائة شيخ، وخرج مني في طلب العلم سبعمائة ألف درهم[2].

تلاميذه: روى عنه حمدان بن المغيرة، ومُحَمَّد بن يزيد محمش، والحسن بن عرفة، وابن الفرات وأبو حاتم، ومُحَمَّد بن سعدي العطار، و بقية بن الوليد، وعبد الله بن يزيد، وغيرهم[3].

المطلب الثالث: عقيدته:

كان داعية إلى السنة محطًا على الجهمية[4].

قال الذهبي: " قال ابن أبي حاتم: حدثنا قال مُحَمَّد بن خلف الخراز: سمعت هشام بن عبيد الله الرازي يقول: القرآن كلام الله غير مخلوق، فقال له رجل: أليس الله يقول: ﴿ مَا يَأْتِيهِم مِّن ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِم مُّحْدَثٍ إِلَّا ٱسْتَمَعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ ۝ ﴾ سورة الأنبياء آية:2؟ فقال: محدث إلينا، وليس عند الله بمحدث.

قلت: لأنه من علم الله، وعلم الله لا يوصف بالحدث" أ. هـ[5].

وقال الذهبي: " قال ابن أبي حاتم: قال: وحدثنا علي بن الحسن بن يزيد السلمي: سمعت أبي يقول: سمعت هشام بن عبيد الله يقول: حبس رجل في التجهم، فتاب. قال: فجيء به إلى هشام ليمتحنه، فقال له: أتشهد أن الله على عرشه، بائن من خلقه؟ فقال: لا أدري ما بائن من خلقه. فقال: ردوه إلى الحبس، فإنه لم يتب بعد" أ. هـ[6].

المطلب الرابع: منزلته عند أهل الحديث:

قال أبو حاتم: صدوق، وما رأيت أحدًا أعظم قدرا، ولا أجل من هشام بن عبيد الله بالري[7].

وقال ابن أبي حاتم: " وهو ثقة يحتج بحديثه"[8].

---

(1) السمعاني، **الأنساب**، ط1، (7/ 282)، الذهبي، **تذكرة الحفاظ**، ط1، (1/ 284)، الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، ط3، (10/ 446).

(2) حاجي خليفة، **سلم الوصول**، د.ط، (3/ 393)، ابن كثير، **التكميل التكميل في الجرح والتعديل**، ط1، (1/ 479)، الذهبي، **تاريخ الإسلام**، ط1، (5/ 719)، الذهبي، **ميزان الاعتدال**، ط1، (4/ 300)، ابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل**، ط1، (9/ 67)

(3) المراجع السابقة.

(4) الذهبي، **تذكرة الحفاظ**، ط1، (1/ 284).

(5) الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، ط3، (10/ 447).

(6) الذهبي، **تاريخ الإسلام**، ط1، (5/ 719).

(7) ابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل**، ط1، (9/ 67)، الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، ط3، (10/ 447)، الذهبي، **تذكرة الحفاظ**، ط1، (1/ 284)، الذهبي، **ميزان الاعتدال**، ط1، (4/ 300)،

(8) ابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل**، ط1، (9/ 67).

ISSN: 2462-2508

ولينه ابن حبان فقال:" وكان يهم في الروايات ويخطئ إذا روى عن الأثبات فلما كثر مخالفته الأثبات بطل الاحتجاج به روى عن مالك عن الزهري عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: ((مثل أمتي مثل المطر لا يدرى أوله خير أم آخره))[1] أخبرناه جعفر بن إدريس القزويني بمكة قال حدثنا حمدان بن المغيرة عنه روى عن بن أبي ذئب عن نافع عن بن عمر عن النبي ﷺ قال: ((الدجاج غنم فقراء أمتي والجمعة حج فقرائها)) أخبرناه عبد الله بن مُحَمَّد القيراطي قال حدثنا مُحَمَّد بن يزيد بن محمش عنه أما حديث الأخير فهو موضوع لا أصل له وحديث الأول قد روي عن أنس وإن لم يصح من غير حديث الزهري. " أ. هـ.[2]

وتعقب الدار قطني ابن حبان في كتابه تعليقات الدارقطني على المجروحين لابن حبان:" قال أبو الحسن: الحديث الأول أخطأ فيه هشام بن عبيد الله، أو من رواه عنه، وهو حمدان بن المغيرة الهمداني، والخطأ بحمدان في هذا الحديث أشبه.

وأما الحديث الثاني، حديث ابن أبي ذئب، عن نافع، فهو كذب موضوع، والحمل فيه على محمش هذا، وهو مُحَمَّد بن يزيد السلمي، من أهل نيسابور، كان يضع الحديث على الثقات"أ.هـ.[3]

وقال ابن حجر رحمه الله:" والحديث الذي أورده له ابن حبان عن ابن أبي ذئب خطأ بلا شك فينظر فيمن دونه. وأما الخبر الذي أورده له عن مالك فقد ذكر الدارقطني في الغرائب أنه تفرد به عن مالك وأنه وهم فيه ودخل عليه حديث في حديث. ثم راجعت سند ابن حبان في حديث الغنم فوجدت الراوي عن هشام ضعيفا جدا وصفه الدارقطني بوضع الحديث كما تقدم في ترجمته في العبادلة فبريء هشام من عهدته"[4].

المطلب الخامس: مؤلفاته:

كتاب صلاة الأثر[5]. والنوادر في فروع الفقه[6].

كان رحمه الله تعالى ممن روى عن الإمام مُحَمَّد بن الحسن النوادر.

المطلب السادس: وفاته وثناء العلماء عليه:

وفاته: توفي هشام بن عبيد الله سنة إحدى وعشرين ومائتين[7].

ثناء العلماء عليه:

قال الذهبي عنه:" وكان من بحور العلم"[8]. وقال كذلك عنه:" كان من كبار أئمة السنة"[9].

(1) أخرجه أحمد في **المسند**، في مسند المكثرين من الصحابة، مسند أنس بن مالك ﷺ، (334/19)، رقم (12327)، وأخرجه الترمذي، في **السنن**، في أبواب الأمثال عن رسول الله ﷺ، باب قوله، (152/5)، رقم (2869). قال الألباني: حسن صحيح. نفس المرجع.

(2)أَبو حاتم البستي، ، **المجروحين**، ط1، (3/ 90).

(3) الدارقطني، تعليقات الدارقطني على المجروحين لأَبو حاتم البستي، ، ط1، ط1، (276).

(4) ابن حجر، **لسان الميزان**، ط2،(336/8-337)

(5) القَرشي، **الجواهر المضية**، د.ط، (2/ 206)، الزركلي، **الأعلام**، ط15، (8/ 87)، كحالة، **معجم المؤلفين**، د.ط، (13/ 149).

(6)كحالة، **معجم المؤلفين**، د.ط، (13/ 149).

(7) الذهبي، **تذكرة الحفاظ**، ط1، (1/ 284)، الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، ط3، (10/ 447)، كحالة، **معجم المؤلفين**، د.ط، (13/ 149).

(8) الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، ط3، (10/ 447).

(9) الذهبي، **تاريخ الإسلام**، ط1، (5/ 719).

ISSN: 2462-2508

المبحث الثالث: ترجمة أبي المعالي برهان الدين محمود مؤلف كتاب المحيط رحمه الله تعالى:

المطلب الأول: اسمه ونسبه ومولده ووفاته:

اسمه: هو الإمام محمود بن الصدر السعيد تاج الدين أحمد بن الصدر الكبير برهان الدين عبدالعزيز ابن عمر بن مازة البخاري المرغيناني، الحنفي برهان الدين [1].

مولده: ولد الإمام برهان الدين محمود في عام551هـ– 1156م، وكان مولده بمدينة "مرغينان" بفتح الميم وسكون الراء وكسر الغين المعجمة وسكون الياء وهي مدينة من مشاهير بلاد فرغانة. وفرغانة ولاية كبيرة في تركستان كثيرة الخير، ويقال فرغانة قرية من قرى فارس [2].

وفاته: توفي – رحمه الله – سنة (616هـ -1219م) في مدينة بخارى. [3] عن عمر يناهز الرابع والستين. وكتب التاريخ وإن كانت لم تذكر لنا ظروف وفاته إلا أن تاريخ وفاته يذكرنا بغزو التتار لمدينة بخارى، ففي ذلك التاريخ دخل التتار مدينة بخارى فقتلوا أهلها ونهبوا أموالهم وأحرقوا مدارسهم ومساجدهم فلا يبعد أن يكون شيخنا من شهداء تلك المعركة.

(1) اللكنوي، **الفوائد البهية**، د.ط، (205)، البابانى، **هدية العارفين**، ط3، (404/2)، حاجي خليفة، **كشف الظنون**، د.ط، (1619/2)، كحالة، **معجم المؤلفين**، د.ط، (12/ 147)، الزركلي، **الأعلام**، ط15، (7/ 161)، ابن قُطْلُوبغَا، تاج **التراجم**، د.ط، (70).

(2) القَرشي، **الجواهر المضية**، د.ط، (313/4)، الحموي، **معجم البلدان**، **البلدان**، ط2، (108/5)، كحالة، **معجم المؤلفين**، د.ط، (12/ 147).

(3)حاجي خليفة، **كشف الظنون**، د.ط، (1619/2)، البابانى، **هدية العارفين**، ط3، (404/2)، كحالة، **معجم المؤلفين**، د.ط، (12/ 147)، اللكنوي، **الفوائد البهية**، د.ط، (205)، ابن قُطْلُوبغَا، **تاج التراجم**، د.ط، (70)، الزركلي، **الأعلام**، ط15، (161/7).

يقول العماد ابن كثير: "ففي رابع ذي الحجة سنة (616هـ). عبرت التتار نهر جيحون بصحبة ملكهم جنكيز خان قاصدين بخارى ..... – إلى أن قال: – فاصطفى أموال تجارتها وأحلها لجنده، فقتلوا من أهلها خلقا لا يعلمهم إلا الله عز وجل وأسروا الذرية والنساء وفعلوا معهن الفواحش بحضرة أهليهن، فمن الناس من قاتل دون حريمه حتى قتل، ومنهم من أسر فعذب بأنواع العذاب، وكثر البغاء والضجيج بالبلد من النساء والأطفال والرجال. ثم ألقت التتار النار في دور بخارى ومدارسها ومساجدها فاحترقت حتى صارت خرابا خاوية على عروشها " [4].

المطلب الرابع: شيوخه ومؤلفاته وتلاميذه:

شيوخه: لقد كانت مدينة بخارى وهي المدينة التي نشأ فيها صاحبنا مجمع الفقهاء فلا شك أنه تعلم ودرس على فقهاء بخارى لكن لم يصل إلينا أخبار جميعهم ولم تذكر كتب التراجم والطبقات سوى والده الصدر تاج الدين أحمد الذي تفقه على أبيه برهان الدين عبدالعزيز وعلى شمس الأئمة بكر ابن مُحَمَّد الزرنجري كلاهما عن شمس الأئمة السرخسي عن الحلواني عن أبي علي النسفي عن مُحَمَّد بن الفضل عن أبي حفص الصغير عن أبيه أبي حفص الكبير عن مُحَمَّد بن الحسن الشيباني [5].

مؤلفاته: إن للإمام محمود مؤلفات كثيرة في فقه أهل الرأي فهو يعتبر من الفقهاء الذين كان لهم الفضل في الحفاظ على فقه الحنفية، ومن أجل مصنفاته كتابه المحيط البرهاني،

(4) ابن كثير، **البداية والنهاية**، ط4، (82/13).

(5)اللكنوي، **الفوائد البهية**، د.ط، (85، 205)، حاجي خليفة، **كشف الظنون**، د.ط، (1619/2)، ابن قُطْلُوبغَا، **تاج التراجم**، د.ط، (20)، اللكنوي، **النافع الكبير**، د.ط، (50).

ISSN: 2462-2508

وذخيرة الفتاوى أو الذخيرة البرهانية [1]، التجريد البرهاني[2]، تتمة الفتاوى[3]، ترتيب الجامع الصغير [4]، الزيادات[5]، شرح الجامع الصغير[6]، شرح الجامع الكبير[7]، الكبير[7]، شرح الزيادات[8]، شرح السير الكبير[9]، شرح أدب القاضي للخصاف[10]، الطريقة البرهانية[11]، عيون المسائل[12]، الفتاوى: وهي المسماة بفتاوى البرهاني [13]، فوائد برهان الدين[14]، نصاب الفقهاء[15]، الواقعات[16].

المحيط الرضوي: أربع مجلدات له أيضا، وهو غير المحيط الرضوي لمحمد بن مُحَمَّد السرخسي[17]. المستزاد[18].

تلاميذه: إن مثل الإمام برهان الدين محمود وكما ذكرنا في درجته العلمية لا شك أن له طلابه الذين ينشدون ما عنده حتى إن من الإخوان من يلتمس منه القيام بتأليف أصل جليل يجمع جل الحوادث الحكمية والنوازل الشرعية كما ذكر ذلك في مقدمة محيطه وما ذلك إلا لثقة الناس في علمه واعترافهم بفضله ومكانته، وكتب الطبقات والتراجم لم تذكر لنا من طلابه سوى ابنه صدر الإسلام طاهر الذي كان من أعيان فقهاء الحنفية وله اليد الطولى في الفروع والأصول وله من المؤلفات الفتاوى والفوائد[19].

المبحث الرابع: تعريف بكتاب المحيط البرهاني:

المطلب الأول: اسم الكتاب ووجه التسمية:

الكتاب موسوم بـ " المحيط " وهو ما صرح به المؤلف في مقدمة الكتاب والتي بدأها بقوله: " الحمد الله خالق الأشباح بقدرته وفالق الإصباح برحمته ... إلى أن قال: " وجمعت مسائل المبسوط والجامعين والسير والزيادات ... ووسمت الكتاب بالمحيط ".

وكتاب المحيط اسم مشترك بين جملة من كتب الحنفية؛ فهناك المحيط لرضى الدين بن العلا الصدر الحميد تاج الدين مُحَمَّد بن مُحَمَّد السرخسي الحنفي، وهذا المحيط عبارة عن ثلاث محيطات: الأول عشر مجلدات وهو المشهور

(1)حاجي خليفة، **كشف الظنون**، د.ط، (823/2)، اللكنوي، **الفوائد البهية**، د.ط، (190 ، 206)، كحالة، **معجم المؤلفين**، د.ط، (147/12).

(2) حاجي خليفة، **كشف الظنون**، د.ط، (205) ، البابانى، **هدية العارفين**، ط3، (404/2)، كحالة، **معجم المؤلفين**، د.ط، (147/12).

(3)حاجي خليفة، **كشف الظنون**، د.ط، (343/1– 344) ، كحالة، **معجم المؤلفين**، د.ط، (147/12).

(4) حاجي خليفة، **كشف الظنون**، د.ط، (561/1).

(5) حاجي خليفة، **كشف الظنون**، د.ط، (963/2).

(6) اللكنوي، **الفوائد البهية**، د.ط، (205)، البابانى، **هدية العارفين**، ط3، (404/2)، اللكنوي، **النافع الكبير**، د.ط، (50)، كحالة، **معجم المؤلفين**، د.ط، (147/12).

(7) حاجي خليفة، **كشف الظنون**، د.ط، (568/1) .

(8) حاجي خليفة، **كشف الظنون**، د.ط، (62/2 ، 163).

(9) حاجي خليفة، **كشف الظنون**، د.ط، (1014/2).

(10) حاجي خليفة، **كشف الظنون**، د.ط، (46/1، 47).

(11) البابانى، **هدية العارفين**، ط3، (404/2)، الزركلي، **الأعلام**، ط15، (161/7) .

(12) حاجي خليفة، **كشف الظنون**، د.ط، (1187/2).

(13) اللكنوي، **الفوائد البهية**، د.ط، (205)، الزركلي، **الأعلام**، ط15، (161/7).

(14) حاجي خليفة، **كشف الظنون**، د.ط، (1296/2).

(15) القَرشي، **الجواهر المضية**، د.ط، (42/3).

(16) حاجي خليفة، **كشف الظنون**، د.ط، (1998/2)، اللكنوي، **الفوائد البهية**، د.ط، (205)، البابانى، **هدية العارفين**، ط3، (404/2).

(17) حاجي خليفة، **كشف الظنون**، د.ط، (1620/2).

(18) حاجي خليفة، **كشف الظنون**، د.ط، (1673/2).

(19)اللكنوي، **الفوائد البهية**، د.ط، (85).

ISSN: 2462-2508

عند إطلاق لفظ المحيط غالبا، والثاني أربع مجلدات وهي نسخة وسطى، والثالثة صغرى وهي مجلدان مشتهرة بالمحيط الرضوي. وهناك المحيط لشمس الأئمة مُحَمَّد ابن أحمد بن أبي سهل السرخسي الحنفي، ويقال له المحيط الرضوي أيضا [1].

والحنفية يفرقون بين هذه المحيطات بإقران اسم المحيط باسم مؤلفه فيقولون المحيط البرهاني والمحيط السرخسي والمحيط الرضوي[2].

وقد ذكر في "كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون" أن اسمه: المحيط البرهاني في الفقه النعماني" وكذلك في غيره من الكتب هذا الاسم، وفي بعض الكتب ذكر المحيط البرهاني فقط، فيظهر بعد التأمل أن المصنف سماه "المحيط" فقط ولكن بسبب أن عدَّة مصنفات توجد باسم المحيط، فللتمييز بينه وبين الآخرين اشتهر الكتاب بعد زمن المصنف بـ بالمحيط البرهاني" نسبة إلى لقبه: برهان الدين أو نسبة إلى لقب جده: برهان الدين الصدر الكبير عمر بن عبد العزيز، كما نقل العلامة اللكنوي عن الفيروز آبادي حيث قال: "فلعل هذا المحيط هو البرهاني لمحمود نسبة للمؤلف إلى جده برهان الأئمة" أ. هـ[3]. [4]

المطلب الثاني: نسبة الكتاب إلى مؤلفه:

لا تشكيك في نسبة هذا الكتاب " المحيط البرهاني " للشيخ برهان الدين محمود بن أحمد بن عبدالعزيز بن عمر مازة البخاري، وهذا اليقين تضافرت له جملة أمور:-

1 – أن اسم المؤلف ذكر كاملًا في مقدمة الكتاب، فقد جاء فيها " قال العبد الضعيف الراجي بفضل الله الخائف من عدله المعتمد على كرمه محمود بن الصدر الكبير تاج الدين أحمد بن الصدر الشهيد برهان الأئمة عبدالعزيز بن عمر – رحمهم الله تعالى –".

2 – أنه يذكر في التعريف بالمحيط بأنه لبرهان الدين محمود[5].

3 – أن بعض من نقلوا عن المحيط صرحوا بأنه لبرهان الدين، وهو لقب اشتهر به مؤلفنا.

4 – اشتهار الكتاب بالمحيط البرهاني، وهي نسبة إلى لقبه برهان الدين، وكما ذكرنا سلفًا أن إضافة لقبه لأجل تمييز محيطه عن محيط غيره .

5 – أن كتب التراجم تذكر الكتاب في ترجمة المؤلف[6].

المطلب الرابع: مصادر الكتاب العلمية:

لقد أجمل المؤلف مصادر كتابه المحيط في مقدمته بقوله: " وجمعت مسائل المبسوط والجامعين والسير والزيادات وألحقت فيها مسائل النوادر والفتاوى والواقعات وضممت إليها من الفوائد التي استفدتها من سيدي

(1) حاجي خليفة، **كشف الظنون**، د.ط، (1620/2)، القَرشي، **الجواهر الجواهر المضية**، د.ط، (131/1)، طاش كبري زادة، **مفتاح السعادة**، د.ط، (272/2).

(2) حاجي خليفة، **كشف الظنون**، د.ط، (1619/2 ، 1620).

(3) اللكنوي، **الفوائد البهية**، د.ط، (189).

(4)حاجي خليفة، **كشف الظنون**، د.ط، (1619/2 ، 1620).

(5) حاجي خليفة، **كشف الظنون**، د.ط، (1619/2).

(6) الزركلي، **الأعلام**، ط15، (161/7)، ابن قُطْلُوبغا، **تاج التراجم**، د.ط، (70)، اللكنوي، **الفوائد البهية**، د.ط، (209)، كحالة، **معجم المؤلفين**، د.ط، (147/12).

ISSN: 2462-2508

ومولاي والدي تغمده الله تعالى بالرحمة والدقائق التي حفظتها من مشايخ زماني وفصلت الكتاب تفصيلاً وجنست المسائل تجنيسا وأيدت أكثر المسائل بدلائل عول عليها المتقدمون واعتمدها المتأخرون"[1].

وقد صرح المؤلف في كتابه بمصادر كثيرة أفاد منها من كتب المتون والشروح والجوامع والنوادر والفتاوى في فروع المذهب الحنفي.

المطلب الخامس: الدرجة العلمية للمحيط البرهاني بين الكتب الفقهية:

يعد المحيط البرهاني من أمهات كتب الفقه الحنفي ومن مصادره المهمة، الحنفي فقد جمع فيه مؤلفه مسائل كتب ظاهر الرواية الستة (المبسوط، الجامع الكبير الجامع الصغير، السير الكبير السير الصغير، الزيادات)، وألحق بها المؤلف مسائل النوادر والفتاوى والواقعات وضم إليها الفوائد والدقائق التي تلقاها عن مشايخه. ويعد من أكبر المراجع الفقهية في المذهب الحنفي فقد حوى دقائق المسائل بما يندر أن تجده مجموعا في كتاب واحد.

المطلب السادس: منهج المؤلف في الكتاب:

بالنظر لكتاب المحيط البرهاني نجد أن صاحبه ليس مؤلفاً فقط بل باحثا من الدرجة الأولى – مع اعتقادي بأن أمثالي لا يعد أهلاً لتقويم مثل هذا العمل – فهو يسلك الطريقة العلمية المنهجية في التأليف والجمع من حيث التصنيف والترتيب والصياغة والأسلوب والتوثيق ودقة النقل وفي ذكر الخلاف والترجيح وفي التمهيد للكتب والفصول وفي التعريفات وفي التوضيحات وضرب الأمثلة، وتحت هذه السطور سوف أستعرض ما ظهر لي من منهج المؤلف في كتابه من حيث الجوانب التالية:

أولاً: الصياغة والأسلوب:

أهم ما تميز به المؤلف في أسلوبه وصياغته لمادة كتابه ما يلي:-

1 – صاغ المؤلف مادة الكتاب بأسلوب سلس سهل وعبارات واضحة.

2 – الحرص على التوضيح كانت سمة بارزة للمؤلف لذا نجده يكثر من ضرب الأمثلة وإيضاح الفروقات حتى لا يخلو فصل من وجود أكثر من فرق عند إيضاح مسائله .

3 – قد يورد المؤلف بعض الكلمات أو الجمل أو المسائل باللغة الفارسية وذلك لاشتهارها في فتاوى أهل سمرقند ويرى المؤلف أن هناك مناسبة لإيرادها.

4 – يهتم المؤلف بالربط بين أجزاء الكتاب وذلك بالإحالات السابقة واللاحقة.

5 – يظهر للمؤلف في صياغته بعض المختصرات اللفظية والتي قد لا تعرف بمجردها وإنما بتتبع كتابته، فكانت له بمثابة المصطلحات.

ثانيا: ترتيب مادة الكتاب:

رتب المؤلف مادة كتابه على النحو التالي:-

1 – صنف المؤلف مادة الكتاب إلى كتب، وكل كتاب صنفه إلى فصول والفصل إلى أنواع – متى ما احتاج الأمر – وغالبا ما يختم الفصول بفصل في المتفرقات.

2 – رتب المؤلف كتب كتابه ترتيبا راعى فيه الأولية والترابط على النحو التالي:-الطهارات – الصلاة – السجدات – الزكاة – العشر – الخراج – المعادن والركاز

(1) المرجع السابق.

ISSN: 2462-2508

والكنوز – الصوم – المناسك – النكاح – النفقات – الطلاق – العتاق – المكاتب – الولاء – الأيمان والنذور – الحدود – السرقة – السير – الكراهية والاستحسان – التحري – اللقيط – اللقطة – الإباق – المفقود – الغصب – الوديعة – العارية – الشركة – الصيد – الأضحية – الوقف – الهبة والصدقة – البيع – الصرف – الشفعة – القسمة – الإيجارات – القضاء – الشهادات – الرجوع عن الشهادات – الدعوى – المحاضر والسجلات – الإقرار – الوكالة – الكفالة والضمان – الحوالة – الصلح – الرهن – المضاربة – المزارعة – الشرب – الأشربة – الإكراه – الحجر – المأذون – الجنايات – ما يمنع الإنسان منه وما لا يمنع – الحيطان – الحيل – الشروط – الوصايا – المداينات – مسائل الشيوع – مسائل الغرور – مسائل الأشجار – الفرائض – الخنثى – معرفة مسمى الأسامي.

وهذا التقسيم كما يظهر يختلف من حيث التقديم والتأخير على ما جرت عليه العادة في ترتيب الحنفية لكتب وأبواب الفقه كصاحب الهداية وصاحب كنز الدقائق وغيرهما.

ثالثا: عرض المسائل:

أهم ما تميز به منهج المؤلف عند عرض مسائل الكتاب ما يلي:-

1 – عند عرض المسألة يذكر ظاهر الرواية في المسألة ثم يذكر رواية النوادر ثم يذكر ما ورد في كتب الفتاوى والواقعات حول هذه المسألة والمؤلف قد صرح بهذا المنهج في مقدمة كتابه حينما قال: " جمعت مسائل المبسوط والجامعين والسيرين والزيادات – وهي كتب ظاهر الرواية – وألحقت بها مسائل النوادر والفتاوى والواقعات ".

2 – يصدر المسألة بنقل عن الإمام مُحَمَّد بن الحسن من كتابه الأصل وذلك في الأعم الأغلب ثم يذكر المسألة متدرجا بذكر مذهب أبي حنيفة ثم ما عليه صاحبيه، ثم ما عليه الفتوى ثم يذكر تفريعات المسألة التي ذكرها فقهاء المذهب.

3 – إذا ذكر المسألة فإنه يبينها فيقول: وبيان ذلك ...، ويصورها فيقول وصورة هذا ...

4 – يفصل حكم المسألة بذكر روايات المذهب فيها، ثم يعرض دقائق المسائل المتفرعة عنها.

5 – يجيب عما يشكل في المسألة.

6 – بعد أن يفسر الحكم في المسألة يربطه بغيره لمنع التعارض ويأول.

7 – يزيل اللبس متى حصل في المسألة.

8 – يذكر المسألة ويذكر نظيرها .

9 – يذكر حكم المسألة من حيث القياس والاستحسان ووجه كل منهما .

10 – يورد الأدلة في المسألة من القرآن الكريم والسنة والآثار والمعقول.

رابعا: عرض الخلاف والأدلة:

أهم ما تميز به منهج المؤلف عند عرضه للخلاف والأدلة في المسائل ما يلي:-

1 – يذكر المؤلف قول أصحاب المذهب – أبو حنيفة وأبو يوسف ومُحَمَّد – في المسألة ويذكر أيضا الروايات الأخرى الواردة عنهم والمخالفة لتلك الأقوال، وأحيانا يذكر قول زفر والحسن بن زياد، كما يكثر من ذكر أقوال أئمة المذهب المشهورين أمثال الطحاوي والقدوري والحاكم الشهيد والهندواني والفضلي وأبي الليث والقاضي النسفي

ISSN: 2462-2508

والناطفي والحلواني والسرخسي وغيرهم، ولم يعرض لذكر ما عليه أصحاب المذاهب الأخرى إلا نادرا فقد ذكر في بعض فصوله ما عليه الإمام الشافعي – رحمه الله –.

2 – يذكر الأقوال من غير تحيز.

3 – في عرض الأقوال يذكر المؤلف غالبا القول الراجح في المسألة ثم القول المرجوح ودليله ثم دليل القول الراجح .

4 – أن المؤلف في مواضع يصرح بالقول الراجح في المسألة ويوجه الترجيح.

5 – أنه لم يقتصر على نقل الأقوال بل نراه مجتهدًا في بعض المسائل فيجعل قولًا آخر غير ما عليه الأئمة الثلاثة.

خامسا: النقل:

كما علمنا أن المحيط جمع فيه مؤلفه كتب ظاهر الرواية والفتاوى والواقعات والنوازل وضم إليها الفوائد والدقائق التي تلقاها من مشايخه، وقد امتاز المؤلف في نقله بما يلي:-

1 – يذكر المؤلف من نقل عنه بما اشتهر به من اسم أو لقب أو كنية وأحيانًا يجمع بينها أو بين بعضها.

2 – يوثق منقولاته بذكر الكتب التي نقل منها ويقرنها باسم مؤلفها في حال احتمال اللبس.

3 – أنه يذكر المواضع التي نقل منها تحديدًا إذا احتاج الأمر لذلك تقريبا للباحثين.

سادسا: التعريفات: يذكر المؤلف أحيانًا التعريف اللغوي أو الاصطلاحي لبعض المصطلحات.

المبحث الخامس: حكم السهو عن قراءة آيات من الفاتحة.

وذكر هشام عن مُحَمَّد رحمه الله:" إذا سها عن.... [1] من فاتحة الكتاب فعليه السهو، "[2].

هذه المبحث مبني على هل قراءة الفاتحة من فرائض الصلاة أو من واجباتها:

ذهب الحنفية رحمهم الله: إلى أن قراءة الفاتحة واجب من واجبات الصلاة وليست ركنًا [3].

وذهب المالكية والشافعية والحنابلة رحمهم الله: إلى أن قراءة الفاتحة ركن من أركان الصلاة [4].

فتعتبر هذه المسألة من مفردات مذهب الحنفية رحمهم الله تعالى؛ وسيكون البحث في مذهبهم فقط هنا:

إذا سها عن.... من فاتحة الكتاب فعليه السهو.

صورة المسألة: إذا سها الإمام أو المنفرد عن قراءة آيات من الفاتحة.

هذه المسألة فيها خلاف في المذهب بين الإمام أبي حنيفة وصاحبيه.

القول الأول: الإمام أبو حنيفة يرى أنه إذا ترك آية من الفاتحة سهوا فعليه سجود السهو.

---

(1) هذا بياض كما هو موجود في الكتاب المطبوع بتحقيق عبد الكريم سامي الجندي / الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان. وقد وقعت على نسخة أخرى محققة لنعيم اشرف نور أحمد طبعة إدارة القرآن والمجلس العلمي، لم يكن فيها هذا البياض ونصه هو"إذا سها في الأكثر من فاتحة الكتاب"(310/2)

(2) ابن مازة، **المحيط البرهاني**، تحقيق عبد الكريم سامي الجندي، ط1،(502/1).

(3) الكاساني، **بدائع الصنائع**، ط2، (1/ 160،111)، ابن عابدين، **رد المحتار**، ط2، (1/ 458).

(4) الدسوقي، **حاشية الدسوقي على الشرح الكبير**، د.ط، (236/1)، الخطيب الشربيني، **مغني المحتاج**، ط1، (353/1)، السنيكي، **أسنى المطالب** ، د.ط، (149/1)، البهوتى، **كشاف القناع**، ط1، (1/ 386)، الرحيبانى، **مطالب أولي النهى**، ط2، (1/ 494).

ISSN: 2462-2508

القول الثاني: أبو يوسف ومُحَمَّد بن الحسن فيريا أنه إذا ترك أكثر الفاتحة سهوا فعليه سجود السهو، وهو المذهب[1].

أدلة القول الأول قالوا: لأنه إذا ترك شيئا منها آية أو أقل ولو حرفًا لا يكون آتيا بكلها الذي هو الواجب [2].

أدلة القول الثاني قالوا:

لأن إيجاب السجود إنما هو بتركها، وهو إذا ترك أكثرها فقد تركها حكما لأن للأكثر حكم الكل فيجب عليه السجود، وأما إذا ترك أقلها فلا يكون تاركًا لها حقيقة ولا حكما. [3]

ويظهر للباحث في هذه المسألة أن الراجح هو القول الثاني لقوة استدلالهم؛ وهذه الرواية موافقة للمذهب؛ والله تعالى أعلم وأحكم.

المبحث السادس: حكم من بدأ بقراءة غير الفاتحة في الركعة الأولى أو الثانية وقرأ أحرفًا فهل يجب عليه السهو.

وذكر هشام عن مُحَمَّد رحمه الله:" إذا بدأ بقراءة غيرها في الركعة الأولى أو الثانية وقرأ أحرفًا وجب عليه السهو"[4].

فتعتبر هذه المسألة كذلك من مفردات مذهب الحنفية رحمهم الله تعالى؛ وسيكون البحث في مذهبهم فقط هنا:

صورة المسألة: إذا بدأ الإمام أو المنفرد سهوا بقراءة غير الفاتحة في الركعة الأولي أو في الثانية ثم قرأها في الأخيرتين فهل يسجد للسهو أو لا يسجد ؟.

هذه المسألة مبنية على مسألة أين محل القراءة المفروضة في الصلاة. هل الركعتين الأوليين أم غير ذلك؟ فاختلف السادة الأحناف على قولين في ذلك:

القول الأول: أن محل القراءة المفروضة الركعتان الأوليان عينًا في الصلاة الثلاثية والرباعية وهو المشهور في المذهب الذي عليه المتون، وهو المصحح عند السادة الأحناف رحمهم الله[5].

القول الثاني: إن محل القراءة ركعتان من الفرض غير عين، وكونهما في الأوليين أفضل. [6]

وعليه لو سها عن الفاتحة فيهما أو في إحداهما، أو عن السورة فيهما أو في إحداهما فعليه السهو؛ لأن قراءة الفاتحة على التعيين في الأوليين واجبة[7] عند السادة الأحناف كما سبق في حكم قراءة الفاتحة.

ثمرة الخلاف في وجوب سجود السهو وعدمه لو تركها في الأوليين أو إحداهما فيجب على القول بالوجوب بتأخير الواجب عن محله سهوا وعلى السنية لا يجب. [8]

(1) الحداد، **الجوهرة النيرة**، ط1، (77/1)، الزيلعي، **تبيين الحقائق**، ط1،(1/ 193)، ابن نجيم المصري، **البحر الرائق**، ط2، (1/ 312)، العيني، **البناية**، ط1، (2/ 610)، الطحطاوي، **حاشية الطحطاوي**، ط1، (460)، ابن عابدين، **رد المحتار**، ط2، (1/ 458)، ابن الهمام، **فتح القدير**، د.ط، (1/ 502)، ابن نجيم الحنفي، **النهر الفائق**، ط1، (1/ 323).

(2) ابن عابدين، **رد المحتار**، ط2، (1/ 458).

(3) ابن نجيم المصري، **البحر الرائق**، ط2، (1/ 312) ، العيني، **البناية**، ط1، (2/ 610).

(4) ابن مازة، **المحيط البرهاني**، تحقيق عبد الكريم سامي الجندي، ط1،(502/1).

(5) الكاساني، **بدائع الصنائع**، ط2، (111/1)، ، الزيلعي، **تبيين الحقائق**، ط1،(105/1)، العيني، **البناية**، ط1، (523/2).

(6) القدوري، **التجريد**، ط2، (503/2)، الكاساني، **بدائع الصنائع**، ط2، (111/1).

(7) الكاساني، **بدائع الصنائع**، ط2، (166/1)، السمرقندي، **تحفة الفقهاء**، ط2، (129/1، 212)، السرخسي، **المبسوط**، ط1، (220/1)، ابن نجيم المصري، **البحر الرائق**، ط2، (101/2)، الشرنبلالي، **مراقي الفلاح**، ط1، (94).

(8) ابن نجيم المصري، **البحر الرائق**، ط2، (60/2)، ابن عابدين، **رد المحتار**، ط2، (460/1).

ISSN: 2462-2508

الترجيح:

ويظهر للباحث في هذه المسألة أن الراجح هو القول الأول في المذهب. عملاً بالأحوط وقوة التعليل؛ وهذه الرواية موافقة للمذهب؛ والله أعلم وأحكم .

المبحث السابع: حكم إذا قرأ في الأخرين من الظهر أو العصر الفاتحة والسورة ساهيا فهل عليه سهو.

وذكر هشام عن مُحَمَّد رحمه الله:" وإذا قرأ في الأخريين من الظهر أو العصر الفاتحة والسورة ساهيا فلا سهو عليه هو المختار"[1].

صورة المسألة: إذا قرأ الإمام أو المنفرد في الركعتين الأخريين من الظهر أو العصر الفاتحة والسورة ساهيا، فهل عليه سجود سهو أو لا.

هذه المسألة مبنية على استحباب قراءة سورة أخرى مع الفاتحة في الركعتين الأخريين من الظهر أو العصر.

وقد اختلف العلماء في ذلك على قولين:

القول الأول: لجمهور العلماء من الحنفية والمالكية ورواية عند الشافعية والحنابلة رحمهم الله جميعا على عدم استحباب قراءتها[2].

القول الثاني: ورواية عند الشافعية وعند الحنابلة رحمهم الله على استحباب قراءتها[3].

وعلى قول الجمهور رحمهم الله هل يسجد لسهو إذا قرأ مع الفاتحة السورة ساهيا، هذه مسألتنا.

فمذهب الحنفية رحمهم الله في هذه المسالة على قولين:

القول الأول: إذا قرأ في الركعتين الأخريين مع الفاتحة السورة ساهيا فيجب عليه سجود السهو، عند الإمام أبي يوسف[4].

القول الثاني: إذا قرأ في الركعتين الأخريين مع الفاتحة السورة ساهيا فلا يلزمه سجود السهو. وهو المذهب. [5]

مذهب المالكية رحمهم الله في هذه المسألة: إذا قرأ في الركعتين الأخريين مع الفاتحة السورة ساهيا فليس عليه سجود[6].

---

(1) ابن مازةَ، **المحيط البرهاني**، تحقيق عبد الكريم سامي الجندي، ط1،(502/1).

(2) الكاساني، **بدائع الصنائع**، ط2، (111/1)، المرغيناني، **الهداية**، د.ط، د.ط، (53/1)، السمرقندي، **تحفة الفقهاء**، ط2، (129/1)، الحداد، **الجوهرة النيرة**، ط1، (1/ 55)، الزيلعي، **تبيين الحقائق** ،ط1، (193/1)، اللَّخْمي، **التبصرة**، ط1، (276/1)، الماوردي، **الحاوي الكبير**، ط1، (134/2)، الغزالي، **الوسيط في المذهب**، ط1، (124/2)، الجويني، **نهاية المطلب**، ط1، (154/2)، الرُّوياني، **بحر المذهب**، ط1، (35/2)، ابن قدامة، **المغني**، د.ط، (412/1)، ابن قدامة، **الشرح الكبير**، د.ط (597/1)، المرداوي، **الإنصاف**، ط1، (88/2)، البهوتى، **كشاف القناع**، ط1، (363/1).

(3) الماوردي، **الحاوي الكبير**، ط1، (135/2)، الغزالي، **الوسيط في المذهب**، ط1، (122/2)، الجويني، **نهاية المطلب**، ط1، (153/2)، الرُّوياني، **بحر المذهب**، ط1، (35/2)، ابن قدامة، **المغني**، د.ط، (412/1)، ابن قدامة، **الشرح الكبير**، د.ط (597/1)، المرداوي، **الإنصاف**، ط1، (88/2)، البهوتى، **كشاف القناع**، ط1، (363/1).

(4)ابن عابدين، **رد المحتار**، ط2، (459/1)، العينى، **منحة السلوك**، ط1، ط1، (199)، الكشميري، **فيض الباري**، ط1، (361/2)، الرحماني المباركفوري، **مرعاة المفاتيح**، ط3، (132/3).

(5)ابن عابدين، **رد المحتار**، ط2، (459/1)، الكشميري، **فيض الباري**، ط1، (361/2)، الرحماني المباركفوري، **مرعاة المفاتيح**، ط3، (132/3)، الحداد، **الجوهرة النيرة**، ط1، (77/1)، ابن نجيم المصري، **البحر الرائق**، ط2، (102/2)، لجنة علماء برئاسة نظام الدين البلخي، **الفتاوى الهندية**، ط2، (126/1).

(6)الأصبحي، **المدونة**، ط1، (163/1، 164)، ابن عبد البر، **الكافي**، ط2، (231/1)، المواق المالكي، **التاج والإكليل**، ط1، (299/2)،

ISSN: 2462-2508

مذهب الشافعية رحمهم الله في هذه المسألة:

إذا قرأ في الركعتين الأخريين مع الفاتحة السورة ساهيا فليس عليه سجود[1].

مذهب الحنابلة رحمهم الله في هذه المسألة:

على قولين في وجوب سجود السهو:

القول الأول: لا يجب عليه سجود السهو ولكن هل يشرع أم لا ؟

على روايتين في المذهب [2].

القول الثاني: يجب عليه سجود السهو[3].

وبالنظر في أقوال المذاهب الأربعة في هذه المسألة فيتبين لنا **أن الأقوال فيها ثلاثة أقوال:**

القول الأول: لا يلزمه سجود سهو. وهو قول الجمهور من الأحناف والمالكية والشافعية والحنابلة رحمهم الله جميعا.

القول الثاني: أنه يلزمه سجود السهو. وهو رواية عند الأحناف رحمهم الله، ورواية في مذهب الحنابلة.

القول الثالث: رواية للحنابلة لا يلزمه سجود السهو ولكن يشرع له سجود السهو.

الأدلة:

أدلة القول الأول:

الدليل الأول قالوا: لأنه إنما زاد قرآنا كما لو قرأ بسورتين، أو ثلاث في كل ركعة مع أم القرآن في الأوليين[4].

الدليل الثاني قالوا: كان ابن عمر إذا صلى وحده قرأ في الأربع جميعا في كل ركعة بأم القرآن وسورة، وكان أحيانا يقرأ بالسورتين والثلاث في الركعة الواحدة[5].

الدليل الثالث قالوا: لأنه زيادة فضل[6].

الدليل الرابع قالوا: والدلالة على أن لا سجود في قراءة السورة هو أنه ذكر مفعول في حال الانتصاب على وجه التبع فوجب أن لا يلزم فيه سجود السهو كالتوجه والاستعاذة، فهي تابعة للفاتحة[7].

الدليل الخامس قالوا: لأن الصلاة لا تبطل بعمده، فلم يشرع السجود لسهوه، كترك سنن الأفعال، وأشبه الخطوة والخطوتين[8].

الدليل السادس قالوا: لأنه جبر لما ليس بواجب فأولى أن لا يكون واجبا[9].

الخرشي، **شرح مختصر خليل**، د.ط، (316/1)، اللَّخْمي، **التبصرة**، ط1، (276/1).

(1) الماوردي، **الحاوي الكبير**، ط1، (2/ 226)، العمراني، **البيان** ، ط1، (2/ 336).

(2) ابن قدامة، **المغني**، د.ط، (24/2)، ابن قدامة، **المقنع**، ط1، (55)، ابن قدامة، **الشرح الكبير**، د.ط (671/1)، ابن مفلح، **المبدع**، ط1، (455/1)، الحجاوي، **الإقناع** ، د.ط، (138/1)، المرداوي، **الإنصاف**، ط1، (131/2)، أبو البركات، **الممتع في شرح المقنع**، ط3، (406/1).

(3) ابن مفلح، **المبدع**، ط1، (455/1)، المرداوي، **الإنصاف**، ط1، (131/2).

(4) المواق المالكي، **التاج والإكليل**، ط1، (300/2)، اللَّخْمي، **التبصرة**، ط1، (276/1).

(5) المواق المالكي، **التاج والإكليل**، ط1، (300/2).

(6) اللَّخْمي، **التبصرة**، ط1، (276/1).

(7) الماوردي، **الحاوي الكبير**، ط1، (226/2)، العمراني، **البيان** ، ط1، (336/2).

(8) ابن قدامة، **المغني**، د.ط، (24/2)، ابن قدامة، **الشرح الكبير**، د.ط (671/1)، ابن مفلح، **المبدع**، ط1، (455/1)، أبو البركات، **الممتع في شرح المقنع**، ط3، (406/1).

(9) المراجع السابقة.

ISSN: 2462-2508

الدليل السابع قالوا: لأن القراءة فيهما مشروعة من غير تقدير، والاقتصار على الفاتحة مسنون لا واجب[1].

أدلة القول الثاني:

قالوا: لتأخير الركوع عن محله[2].

أدلة القول الثالث:

واستدل من قال بأن يشرع له سجود السهو:

قالوا: يشرع لعموم حديث عبد الله بن مسعود ﷺ، قال: ((صلى رسول الله ﷺ، فزاد أو نقص ــ قال إبراهيم: والوهم مني ــ فقيل: يا رسول الله أزيد في الصلاة شيء؟ فقال: « إنما أنا بشر مثلكم أنسى كما تنسون، فإذا نسي أحدكم فليسجد سجدتين وهو جالس »، ثم تحول رسول الله ﷺ فسجد سجدتين [3][4].

وجه الدلالة: أن الحديث عام في كل سهو يسجد له.

رد أصحاب القول الأول على أصحاب القول الثاني فقالوا: فإذا قلنا: يشرع له السجود. فذلك مستحب غير واجب لأنه جبر لغير واجب، فلم يكن واجبا، كجبر سائر السنن. قال أحمد: إنما السهو الذي يجب فيه السجود، ما روي عن النبي ﷺ ولأن الأصل عدم وجوب السجود. [5] [5]

الترجيح:

ويظهر للباحث في هذه المسألة أن الراجح هو قول الجمهور بأنه لا يلزمه سجود السهو، لقوة أدلتهم والإجابة على قول المخالف؛ وهذه الرواية موافقه للمذهب وكذلك الجمهور؛ والله أعلم وأحكم.

المبحث الثامن: حكم زيادة ركعة في صلاة العصر.

قال أبو المعالي برهان الدين في المحيط البرهاني :" ولم يذكر مُحَمَّد رحمه الله العصر في الأصل وقد اختلف المشايخ رحمهم الله تعالى فيه، بعضهم قالوا: يقطع ولا يضيف إلى الخامسة ركعة أخرى؛ لأن التنفل بعد العصر مكروه، وإلى هذا أشار مُحَمَّد رحمة الله تعالى في الزيادات، فإنه قال: فيمن شرع في العصر على ظن أنه عليه ثم تبين أنه أداها قال: يقطعها، وبعضهم قالوا: يضيف إليها ركعة أخرى، وهكذا روى الحسن عن أبي حنيفة وهشام عن مُحَمَّد رحمهم الله تعالى؛ لأن المكروه أن يبتدئ بالتطوع، إما أن يصير شارعا فيه فلا، ألا ترى أن من صلى العصر ثم وجد جماعة يصلون العصر فشرع معهم، وقد كان نسيء صلاة نفسه، ثم تذكر أنه قد صلاها فإنه يمضي فيها، ولا يقطع كذا ها هنا. "[6]

صورة المسألة:

إذا صلى المصلي العصر ثم قام وأتى بخامسة هل يقطع أو يضيف إليها ركعة سادسة.

هذه المسألة مبنية على مسألة من أتى بخامسة في رباعية وقد أتى بسجدة في الخامسة هل يقطع ويجلس ويسلم ويسجد أم يأتي بسادسة على خلاف بين المذاهب الأربعة الجمهور من المالكية والشافعية والحنابلة رحمهم الله جميعا

(1) ابن عابدين، **رد المحتار**، ط2، (459/1)،

(2) ابن عابدين، **رد المحتار**، ط2، (459/1).

(3) أخرجه مسلم في **الصحيح**، في كتاب المساجد، باب السهو في الصلاة والسجود له، (402/1)، رقم (572).

(4)ابن قدامة، **المغني**، د.ط، (2/ 24).

(5)ابن قدامة، **المغني**، د.ط، (2/ 24).

(6) ابن مازةَ، **المحيط البرهاني**، تحقيق عبد الكريم سامي الجندي، ط1،(510/1).

ISSN: 2462-2508

بأنه يقطع ويجلس ويسجد للسهو بعد السلام، لأن السلام عندهم ركن [1].

أما الحنفية رحمهم الله قالوا يأتي بسادسة، لأن السلام ليس ركنا بل واجب [2].

وهناك رواية عن الإمام مالك أنه لو أتى بالسجدتين في الخامسة يأتي بسادسة[3].[4]

ومسألتنا هي خاصة في المذهب الحنفي. وهي كما قلنا إذا أتي بركعة خامسة ساهيا في صلاة العصر وأتى بسجدة فيها هل يقطع أم يأتي بسادسة ؟

هذه المسألة على قولين في مذهب الأحناف رحمهم الله جميعا:

القول الأول: لا يضيف إليها ركعة أخرى بل يقطع، وهو قول للإمام مُحَمَّد بن الحسن[5].

القول الثاني: يجب عليه أن يضيف إليها ركعة سادسة، وهو قول الإمام أبي حنيفة والإمام مُحَمَّد بن الحسن كما رواها عنه هشام[6].

الأدلة:

أدلة القول الأول:

الدليل الأول: قالوا: لأن التنفل بعد العصر غير مشروع[7].

مشروع[7].

أدلة القول الثاني: قالوا: التنفل بعد العصر إنما يكره إذا شرع فيه قصدا، فأما إذا وقع فيه بغير قصده فلا يكره[8]، لأنه لا يخصان إلا عن اختيار[9].

الترجيح:

ويظهر للباحث في هذه المسألة أن الراجح على المذهب الحنفي هو القول الثاني لقوة دليلهم وفيه رد على دليل القول الأول وعليه المذهب؛ وهي موافقة للمذهب الحنفي؛ والله تعالى أعلم وأحكم.

الخاتمة:

بحمد الله وتوفيقه تم إتمام هذا البحث، وقد اشتمل على عدة نتائج:

(1)الأصبحي، **المدونة**، ط1، (220/1)، التنوخي، **التنبيه على مبادئ التوجيه**، ط1، (592/2)، ابن جزي الكلبي، **القوانين الفقهية**، د.ط، (53)، القاضي، **عيون المسائل للقاضي عبد الوهاب**، ط1، (128)، ابن شاس، **عقد الجواهر الثمينة**،ط1، (126/1)، الماوردي، **الحاوي الكبير**، ط1، (216/2)، النووي، **روضة الطالبين**، ط3، (306/1)، السنيكي، **أسنى المطالب**، د.ط، (191/1)، القاضي، **التعليقة للقاضي حسين**، د.ط، (880/2)، الرافعي، **الشرح الكبير**، د.ط، (162/4)، الرُّوياني، **بحر المذهب**، ط1، (2/ 148)، ابن قدامة، **المغني**، د.ط، (2/ 25)، ابن قدامة، **الشرح الكبير**، د.ط (1/ 665)، أبو البركات، **الممتع في شرح المقنع**، ط3، (403/1).

(2) الكاساني، **بدائع الصنائع**، ط2، (1/ 178)، الحداد، **الجوهرة النيرة**، ط1، (1/ 78)، العيني، **البناية**، ط1، (2/ 619-622)، ابن نجيم المصري، **البحر الرائق**، ط2، (112/2)، ابن عابدين، **رد المحتار**، ط2، (2/ 85)، لجنة علماء برئاسة نظام الدين البلخي، **الفتاوى الهندية**، ط2، (1/ 129).

(3) الأصبحي، **المدونة**، ط1، (218/1).

(4) الفرق بين قول الحنفية والمالكية أن الحنفية إذا اتي بسجدة واحدة لا يقطع بل يأتي بركعة أخرى، أما الرواية عن المالكية قالوا لابد أن يأتي بسجدتين لا سجدة.

(5) الكاساني، **بدائع الصنائع**، ط2، (1/ 178)، الزيلعي، **تبيين الحقائق** ،ط1،(1/ 197)، الحداد، **الجوهرة النيرة**، ط1، (1/ 70، 78)، العيني، **البناية**، ط1، (2/ 622)، ابن نجيم المصري، **البحر الرائق**، ط2، (112/2)، ابن عابدين، **رد المحتار**، ط2، (86/2)، لجنة علماء برئاسة نظام الدين البلخي، **الفتاوى الهندية**، ط2، (129/1).

(6) المراجع السابقة.

(7)المراجع السابقة.

(8) المراجع السابقة.

(9) العيني، **البناية**، ط1، (2/ 622).

ISSN: 2462-2508

1. إن روايات هشام بن عبيد الله الرازي عن الإمام مُحَمَّد بن الحسن رحمهما الله صحيحة ودقيقة في مجملها.
2. إذا سها الإمام أو المنفرد عن قراءة آيات من الفاتحة أو إذا ترك أكثر الفاتحة سهوا فعليه سجود السهو، عند الإمام مُحَمَّد بن الحسن من رواية هشام وهو الراجح.
3. إذا سها في البدء بسورة غير الفاتحة في الركعتين الأولين وقرأها في الأخريين أن عليه سجود السهو، عند الإمام مُحَمَّد بن الحسن من رواية هشام وهو الراجح.
4. السهو في قراءة سورة مع الفاتحة في الركعتين الأخريين لا يلزمه سجود السهو، عند الإمام مُحَمَّد بن الحسن من رواية هشام وهو الراجح.
5. زيادة ركعة في صلاة العصر سهوا يجب عليه أن يضيف إليها ركعة سادسة في العصر، عند الإمام مُحَمَّد بن الحسن من رواية هشام وهو الراجح.

المصادر والمراجع:

1. ابن الأثير، علي بن أبي الكرم مُحَمَّد بن مُحَمَّد الشيباني الجزري، **الكامل في التاريخ**، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، ط1، (بيروت: دار الكتاب العربي، 1417هـ - 1997م).
2. الأصبحي، مالك بن أنس بن مالك بن عامر ، **المدونة**، ط1، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1415هـ - 1994م).
3. البابانى، إسماعيل بن مُحَمَّد أمين بن مير سليم، **هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين**، ط3، (طهران: أعادت طبعه بالأوفست المكتبة الاسلامية والجعفري، 1387هـ).
4. البخاري، مُحَمَّد بن إسماعيل أبو عبدالله الجعفي، **الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه = صحيح البخاري**، تحقيق: مُحَمَّد زهير بن ناصر الناصر، ط1، (بيروت: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم، ترقيم مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي)، 1422هـ).
5. أبو البركات ابن المنجى ، المنجَّى بن عثمان بن أسعد، **الممتع في شرح المقنع**، تحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، ط3، (مكة المكرمة: مكتبة الأسدي، 1424 هـ - 2003 م).
6. البهوتى، منصور بن يونس بن صلاح الدين بن حسن بن إدريس، **كشاف القناع عن متن الإقناع**، تحقيق: مُحَمَّد بن حسن بن مُحَمَّد بن حسن بن إسماعيل، ط1، (بيروت: دار الكتب العلمية،1418هـ -1997).
7. الترمذي، مُحَمَّد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، **سنن الترمذي**، تحقيق: أحمد مُحَمَّد شاكر، ط2، (مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، 1395 هـ - 1975 م).
8. التنوخي، إبراهيم بن عبد الصمد بن بشير، **التنبيه على مبادئ التوجيه**، تحقيق: الدكتور مُحَمَّد بلحسان، ط1، (بيروت: دار ابن حزم 1428 هـ - 2007 م).
9. ابن جزي الكلبي، مُحَمَّد بن أحمد بن مُحَمَّد بن عبد الله، **القوانين الفقهية**، د.ط، (د. م، د. ن، د.ت).
10. الجويني، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن مُحَمَّد، **نهاية المطلب في دراية المذهب**، تحقيق: أ. د/ عبد العظيم محمود الديب، ط1، (جدة: دار المنهاج، 1428هـ-2007م).
11. أبو حاتم البستي، مُحَمَّد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد التميمي، **المجروحين من المحدثين**

ISSN: 2462-2508

والضعفاء والمتروكين، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، ط1، (**حلب: دار الوعي، 1396هـ**).

12. ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن مُحَمَّد بن إدريس بن المنذر التميمي الرازي، **الجرح والتعديل**، ط1، (بحيدر آباد الدكن: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، ثم أعادت طباعته في بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1271 هـ - 1952 م).
13. حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني، **سلم الوصول إلى طبقات الفحول**، تحقيق: محمود عبد القادر الأرناؤوط، د.ط، (إستانبول- تركيا: مكتبة إرسيكا، 2010م).
14. حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني، **كشف الظنون**، د.ط، (بغداد: مكتبة المثنى، وصورتها عدة دور لبنانية، بنفس ترقيم صفحاتها، مثل: دار إحياء التراث العربي، ودار العلوم الحديثة، ودار الكتب العلمية، 1941م).
15. الحجاوي، موسى بن أحمد بن موسى بن سالم بن عيسى بن سالم، **الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل**، تحقيق: عبد اللطيف مُحَمَّد موسى السبكي، د.ط، (بيروت: دار المعرفة، د.ت).
16. ابن حجر ، أحمد بن مُحَمَّد بن علي، **تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة**، تحقيق: د. إكرام الله إمداد الحق، ط1، (بيروت: دار البشائر ، 1996م).
17. ابن حجر، أحمد بن مُحَمَّد بن علي، **لسان الميزان**، تحقيق: **دائرة المعرف النظامية – الهند**، ط2، (**بيروت: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، 1390هـ /1971م**)
18. الحداد، أبو بكر بن علي بن مُحَمَّد العبادي الزَّبيديّ اليمني، **الجوهرة النيرة**، ط1، (مصر: المَطبَعة الخيرية، 1322هـ).
19. ابن حنبل، أحمد بن مُحَمَّد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، ط1، (بيروت: مؤسسة الرسالة 1417 هـ - 1997 م).
20. الخرشي، مُحَمَّد بن عبد الله المالكي، **شرح مختصر خليل**، د.ط، (بيروت: دار الفكر للطباعة، د.ت).
21. الخطيب البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي، **تاريخ بغداد**، تحقيق: بشار عواد معروف، ط1،(بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1422هـ - 2002 م).
22. الخطيب الشربيني، مُحَمَّد بن أحمد الشافعي، **مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج**، ط1، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1415هـ - 1994م).
23. ابن خلكان، أحمد بن مُحَمَّد بن إبراهيم بن أبي بكر، **وفيات الأعيان**، تحقيق: إحسان عباس، ج4ط1، ج 6 د.ط، (بيروت: دار صادر، ج 4 1971م).
24. الدارقطني، علي بن عمر بن أحمد بن مهدي البغدادي، **تعليقات الدارقطني على المجروحين لابن حبان**، تحقيق: خليل بن مُحَمَّد العربي، 1، (القاهرة: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، دار الكتاب الإسلامي، 1414هـ - 1994م).
25. الدسوقي، مُحَمَّد بن أحمد بن عرفة المالكي، **حاشية الدسوقي على الشرح الكبير**، د.ط، (بيروت: دار الفكر، د.ت).

ISSN: 2462-2508

26. الذهبي، مُحَمَّد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز، **تذكرة الحفاظ**، ط1، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1419هـ- 1998م)
27. الذهبي، مُحَمَّد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز، **سير أعلام النبلاء**، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، ط3، (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1405 هـ - 1985 م).
28. الذهبي، مُحَمَّد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز، **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام**، تحقيق: د. بشار عواد معروف، ط1، (بيروت: دار الغرب الإسلامي ، 2003م).
29. الذهبي، مُحَمَّد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز، **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، تحقيق: علي مُحَمَّد البجاوي، تحقيق: علي مُحَمَّد البجاوي، ط1، (بيروت: دار المعرفة للطباعة والنشر، 1382 هـ - 1963 م).
30. الرافعي، عبد الكريم بن مُحَمَّد القزويني، **فتح العزيز بشرح الوجيز = الشرح الكبير**، د.ط، (بيروت: دار الفكر، د.ت).
31. الرحماني المباركفوري، عبيد الله بن مُحَمَّد عبد السلام بن خان مُحَمَّد بن أمان الله بن حسام الدين، **مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح**، ط3، (بنارس الهند: إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء - الجامعة السلفية -، 1404 هـ، 1984 م).
32. الرحيباني، مصطفى بن سعد بن عبده السيوطي، **مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى**، ط2، (بيروت، المكتب الإسلامي، 1415هـ - 1994م).
33. الرُّوياني، عبد الواحد بن إسماعيل، **بحر المذهب (في فروع المذهب الشافعي)**، طارق فتحي السيد، ط1، (بيروت: دار الكتب العلمية، 2009 م).
34. الزركلي، خير الدين بن محمود بن مُحَمَّد بن علي بن فارس، **الأعلام**، ط15،(دار العلم للملايين، 2002).
35. الزيلعي، عثمان بن علي بن محجن البارعي، **تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق**، ط1، (بولاق، القاهرة: المطبعة الكبرى الأميرية، 1313 هـ).
36. السرخسي، مُحَمَّد بن أحمد بن أبي سهل، **المبسوط**، ط1، (بيروت: دار المعرفة، 1414هـ - 1993م).
37. ابن سعد، مُحَمَّد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، **الطبقات الكبرى**، تحقيق: إحسان عباس، ط1، (بيروت: دار صادر، 1968م).
38. السمرقندي، مُحَمَّد بن أحمد بن أبي أحمد، أبو بكر، **تحفة الفقهاء**، ط2، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1414 هـ - 1994 م).
39. السمعاني، عبد الكريم بن مُحَمَّد بن منصور التميمي، **الأنساب**، عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره، ط1، (حيدر آباد: مجلس دائرة المعارف العثمانية، 1382هـ - 1962م).
40. السنيكي، زكريا بن مُحَمَّد بن زكريا الأنصاري، **أسنى المطالب في شرح روض الطالب**، د.ط، (القاهرة: دار الكتاب الإسلامي، د.ت).
41. ابن شاس، عبد الله بن نجم، **عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة**، دراسة وتحقيق: أ. د. حميد بن مُحَمَّد لحمر، ط1، (بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1423 هـ - 2003 م).
42. الشرنبلالي، حسن بن عمار بن علي، **مراقي الفلاح شرح متن نور الإيضاح**، اعتنى به وراجعه: نعيم زرزور، ط1، (المكتبة العصرية، 1425 هـ - 2005 م).

ISSN: 2462-2508

43. الشّيرازي، إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروز آبادي، **طبقات الفقهاء**، تحقيق: إحسان عباس، ط1، (بيروت: دار الرائد العربي، 1970م).

44. الصَّيمري، الحسين بن علي بن مُحَمَّد بن جعفر، **أخبار أبي حنيفة وأصحابه**، ط2،(بيروت: دار الكتاب العربي، 1976م، طبعة مصورة عن طبعة وزارة المعارف والتحقيقات العلمية للحكومة الهندية، مطبعة المعارف الشرقية، الهند، 1394هـ/1974م).

45. طاش كبري زادة، احمد بن مصطفى، **مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم** ، تحقيق: كامل كامل بكرى عبد الوهاب أبو النور، د.ط، (القاهرة: دار الكتب الحديثة ، د.ت).

46. الطحطاوي، أحمد بن مُحَمَّد بن إسماعيل، **حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح**، تحقيق: مُحَمَّد عبد العزيز الخالدي، ط1، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1418هـ – 1997م).

47. ابن عابدين، مُحَمَّد أمين بن عمر بن عبد العزيز، **رد المحتار على الدر المختار**، ط2، (بيروت: دار الفكر، 1412هـ – 1992م).

48. ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله بن مُحَمَّد، **الكافي في فقه أهل المدينة**، تحقيق: مُحَمَّد مُحَمَّد أحيد ولد ماديك الموريتاني، ط2، (الرياض: مكتبة الرياض الحديثة، 1400هـ/1980م).

49. العمراني، يحيى بن أبي الخير بن سالم، **البيان في مذهب الإمام الشافعي**، تحقيق: قاسم مُحَمَّد النوري،ط1، (جدة: دار المنهاج، 1421 هـ– 2000 م).

50. العيني، محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين، **البناية شرح الهداية**، تحقيق: أيمن صالح شعبان، ط1، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1420 هـ – 2000 م)

51. العيني، محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين، **منحة السلوك في شرح تحفة الملوك**، تحقيق: د. أحمد عبد الرزاق الكبيسي، ط1، (قطر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، 1428هـ – 2007م).

52. الغزالي، مُحَمَّد بن مُحَمَّد، **الوسيط في المذهب**، تحقيق: أحمد محمود إبراهيم ، مُحَمَّد مُحَمَّد تامر، ط1، (القاهرة: دار السلام ، 1417هـ).

53. الفوزان، صالح بن فوزان بن عبد الله، **الملخص الفقهي**، ط1، (الرياض، دار العاصمة، 1423هـ).

54. القاضي، حسين بن مُحَمَّد بن أحمد المَرْوَرُّوذي، **التعليقة**، تحقيق: علي مُحَمَّد معوض – عادل أحمد عبد الموجود، د.ط، (مكة المكرمة: مكتبة نزار مصطفى الباز، د.ت).

55. القاضي، عبد الوهاب بن علي بن نصر البغدادي المالكي، **عيون المسائل للقاضي عبد الوهاب**، تحقيق: علي محمَّد إبراهيم بورويبة، ط1، (بيروت: دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، 1430 هـ – 2009 م).

56. ابن قدامة، عبد الله بن أحمد بن مُحَمَّد، **الشرح الكبير على متن المقنع**، تحقيق: مُحَمَّد رشيد رضا، د.ط، (بيروت: دار الكتاب العربي ، د.ت).

57. ابن قدامة، عبد الله بن أحمد بن مُحَمَّد، **المغني**، د.ط، (القاهرة: مكتبة القاهرة، 1388هـ – 1968م).

ISSN: 2462-2508

58. ابن قدامة، عبد الله بن أحمد بن مُحَمَّد، **المقنع في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني رحمه الله تعالى**، تحقيق: محمود الأرناؤوط، ياسين محمود الخطيب، ط1، (جدة: مكتبة السوادي للتوزيع، 1421 هـ - 2000 م).

59. القدوري، أحمد بن مُحَمَّد بن أحمد بن جعفر بن حمدان، **التجريد**، تحقيق: أ. د مُحَمَّد أحمد سراج، أ. د علي جمعة مُحَمَّد، ط2، (القاهرة: دار السلام، 1427 هـ - 2006 م).

60. القرشي، عبد القادر بن مُحَمَّد بن نصر الله، **الجواهر المضية في طبقات الحنفية**، د.ط، (كراتشي: مير مُحَمَّد كتب خانه، د.ت).

61. ابن قُطْلُوبغا، قاسم، **تاج التراجم في طبقات الحنفية** ، د.ط، (بغداد: مطبعة العاني، 1962م).

62. الكاساني، أبو بكر بن مسعود بن أحمد، **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع**، ط2، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1406هـ - 1986م).

63. ابن كثير، إسماعيل بن عمر البصري ثم الدمشقي ، **البداية والنهاية** ، ط4 ، (بيروت: مكتبة المعارف ، 1401هـ — 1981 م) .

64. ابن كثير، إسماعيل بن عمر البصري ثم الدمشقي ، **التَّكْميل في الجَرْح والتَّعْديل ومَعْرفة الثِّقات والضُّعفاء والمجاهيل**، تحقيق: د. شاديَ بن مُحَمَّد بن سالم آل نعمانَ، ط1، (اليمن: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق: التراث والترجمة، 1432 هـ - 2011 م).

65. كحالة، عمر بن رضا بن مُحَمَّد راغب بن عبد الغني، **معجم المؤلفين**، د.ط، (بيروت: مكتبة المثنى ، دار إحياء التراث العربي).

66. الكشميري، مُحَمَّد أنور شاه بن معظم شاه، **فيض الباري على صحيح البخاري**، تحقيق: مُحَمَّد بدر عالم الميرتهي، ط1، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1426هـ - 2005 م).

67. الكوثري، مُحَمَّد زاهد، **بلوغ الأماني في سيرة مُحَمَّد بن حسن الشيباني**، د.ط، (حمص: مطبعة الأندلس، 1388هـ - 1969م).

68. اللجنة علماء برئاسة نظام الدين البلخي، **الفتاوى الهندية**، ط2، (بولاق: المطبعة الكبرى الأميرية، 1310هـ).

69. اللَّخْمي، علي بن مُحَمَّد الربعي، **التبصرة**، تحقيق: الدكتور أحمد عبد الكريم نجيب، ط1، (قطر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، 1432 هـ - 2011 م).

70. اللكنوي، مُحَمَّد عبدالحي، **الفوائد البهية في تراجم الحنفية وحاشية التعليقات السنية**، د.ط، (بيروت: دار المعرفة للطباعة والنشر ، د.ت).

71. اللكنوي، مُحَمَّد عبدالحي، **النافع الكبير لمن يطالع الجامع الصغير**، د.ط، (كراتشي: إدارة القرآن والعلوم الإسلامية إدارة القرآن والعلوم الإسلامية، إدارة القرآن والعلوم الإسلامية)

72. ابن مازة، محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر البخاري، **المحيط البرهاني**، تحقيق: عبد الكريم سامي الجندي، ط1،(بيروت: دار الكتب العلمية، 1424هـ — 2004م).

73. ابن مازة، محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر البخاري، **المحيط البرهاني**، تحقيق: نعيم أشرف نور أحمد، ط1، (كراتشي: إدارة القرآن والعلوم الإسلامية ،المجلس العلمي، 1424هـ — 2004م).

ISSN: 2462-2508

74. الماوردي، علي بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن حبيب البصري البغدادي، **الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي**، تحقيق: الشيخ علي مُحَمَّد معوض – الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، ط1، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1419 هـ –1999 م).

75. أبو المحاسن، يوسف بن تغري بردي بن عبد الله الظاهري الحنفي، **النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة**، د.ط، (مصر: وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دار الكتب، د.ت).

76. المرداوي، علي بن سليمان الدمشقي الصالحي الحنبلي، **الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف**، تحقيق: مُحَمَّد حامد الفقي، ط1، (بيروت: دار إحياء التراث العربي ، 1374هـ — 1955م).

77. المرغيناني، علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني، **الهداية في شرح بداية المبتدي**، تحقيق: طلال يوسف، د.ط، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت).

78. ابن مفلح، إبراهيم بن مُحَمَّد بن عبد الله بن مُحَمَّد، **المبدع في شرح المقنع**، تحقيق: مُحَمَّد حسن مُحَمَّد حسن إسماعيل، ط1، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1418 هـ – 1997 م).

79. المواق المالكي، مُحَمَّد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري الغرناطي، **التاج والإكليل لمختصر خليل**، ط1، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1416هـ–1994م).

80. ابن نجيم الحنفي، عمر بن إبراهيم، **النهر الفائق شرح كنز الدقائق**، تحقيق: أحمد عزو عناية، ط1، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1422هـ – 2002م).

81. ابن نجيم المصري، زين الدين بن إبراهيم بن مُحَمَّد، **البحر الرائق شرح كنز الدقائق**، ط2،(القاهرة: دار الكتاب الإسلامي، د.ت).

82. النووي، يحيى بن شرف، **روضة الطالبين**، تحقيق: زهير الشاويش، ط3، (بيروت– دمشق– عمان: المكتب الإسلامي، 1412هـ – 1991م).

83. النيسابوري، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري، **المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ**، تحقيق: مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي، د.ط، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت).

84. ابن الهمام، مُحَمَّد بن عبد الواحد السيواسي، **فتح القدير**، د.ط، (بيروت: دار الفكر، د.ت).